



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشيخ العربي التبسي- تبسة



كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

تخصص: قانون إداري

تحت عنوان:

تجليات الحوكمة في ظل القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية

تخصص:

تحت إشراف:
د. هاجر شنيخر

إعداد الطالبة:
نور الهدى هدهود

أمام لجنة المناقشة المكونة من السادة:

الصفة	الجامعة	الرتبة العلمية	أعضاء اللجنة
رئيسا	الشيخ العربي التبسي-تبسة	أستاذ محاضر-ب-	محمد معيفي
مشرفا ومقررا	الشيخ العربي التبسي-تبسة	أستاذ محاضر-أ-	هاجر شنيخر
عضوا مناقشا	الشيخ العربي التبسي-تبسة	أستاذ محاضر-أ-	نوال بوالديار

السنة الجامعية: 2025-2026

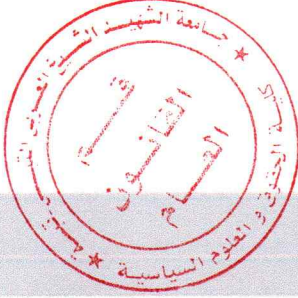


الكلية القانونية والعلوم السياسية
Faculty of Law and Political Sciences

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
Peoples and Democratic Republic of Algeria
الوزارة العليا للتعليم والبحث العلمي
Ministry of Higher Education and Scientific Research
جامعة الشاذلي بن جديد - تلمسان
Echad Choubh Larbi Tebouat - Tlemcen
كلية الحقوق والعلوم السياسية
Faculty of Law and Political Sciences



جامعة الشاذلي بن جديد - تلمسان
جامعة الشاذلي بن جديد - تلمسان



قسم القانون العام

السنة الجامعية: 2025-2026

إذن بإيداع المذكرة بعد المناقشة

أنا الممضي أسفله الأستاذ(ة) د. حيدية محمد بترتبة: أستاذة محاضرة بـ

بعضتي رانيا للجنة مناقشة مذكرة الماستر للطالبة الآتية أسماؤهم :

1 : د. محمد نور الدين 2 :

في تخصص : قانون إجاري

والموسومة بـ :

تجديبات المحكمة في ظل القانون الدستوري 18-15 المتعلق
بقواتية المالية

أصرح بأن المذكرة وبعد المناقشة قد استوفت مقتضيات البحث العلمي من حيث الشكل والمضمون والأمانة العلمية ، وقد التزم الطلبة بالتعديلات والتصحيحات الموجهة اليهم أثناء المناقشة ومن ثمة نمنح هذا الإذن بإيداعها لدى الجهة المعنية.

حرر بتبسة في:/..../2026

إمضاء الأستاذ رئيس اللجنة

.....

إمضاء الأستاذ المشرف

.....



Assiut University Faculty of Law and Political Sciences

Assiut University Faculty of Law and Political Sciences
Assiut University Faculty of Law and Political Sciences
Assiut University Faculty of Law and Political Sciences
Assiut University Faculty of Law and Political Sciences
Assiut University Faculty of Law and Political Sciences
Assiut University Faculty of Law and Political Sciences
Assiut University Faculty of Law and Political Sciences
Assiut University Faculty of Law and Political Sciences
Assiut University Faculty of Law and Political Sciences
Assiut University Faculty of Law and Political Sciences



Assiut University Faculty of Law and Political Sciences



قسم القانون العام

السنة الجامعية: 2025-2026

التزام بقواعد النزاهة والأمانة العلمية في انجاز المذكرة

أنا الممضي أسفله الطالب (ة):

1. محمد نور محمد

2

قانون إداري

بصفتي منجزا للمذكرة ماستر بتني تخصص

والموسومة بـ:
تجسيات الحقبة تحت ظل القانون المصري 18-15 المتعلقة
بإتقائية الحماية

أصرح بشرفي بأن المذكرة قد راعت المعايير العلمية والمنهجية ومعايير أخلاقيات البحث العلمي والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في انجاز البحث المذكور أعلاه.

حرر بتاريخ: 2026/././

الإمضاءات:



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(...نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مِّنْ نَّشَأٍ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ)

سورة يوسف الآية 76

صدق الله العظيم

شكر وعرفان

نتقدم بجزيل الشكر وعظيم التقدير إلى الأستاذة المشرفة " شنيخر هاجر" على ما قدمه لنا من توجيهات قيمة وإرشادات علمية سديدة، وعلى دعمه ومتابعته المستمرة طيلة إنجاز هذه المذكرة كما نتوجه بخالص الشكر والتقدير إلى أعضاء لجنة المناقشة المحترمين الدكتور " بوديار نوال"، والدكتور " محمد معيفي" لقبولهم مناقشة هذا العمل،

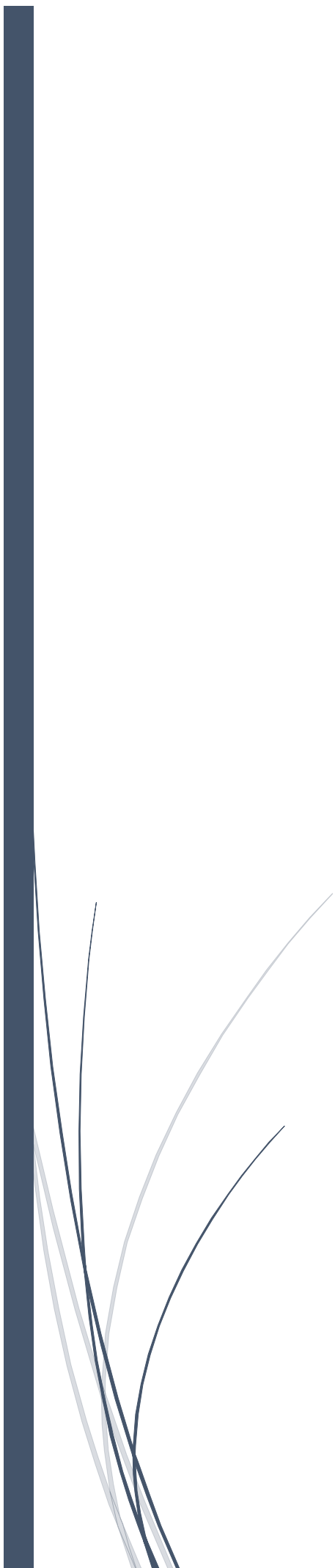
وعلى ما سيقدمونه من ملاحظات وتصويبات قيمة تثري هذه الدراسة ولا يفوتنا أن نتقدم بالشكر إلى الأسرة الجامعية كافة من أساتذة وإداريين وعمال، على ما بذلوه من جهود في سبيل توفير الظروف الملائمة للتحصيل العلمي والبحث الأكاديمي.

وفي الأخير، نسأل الله أن يوفق الجميع لما فيه الخير والسداد.

إهداء

إلى من كانا سندي في كل مراحل حياتي،
إلى من غرسا في نفسي حب العلم والاجتهاد،
إلى والديّ العزيزين، حفظهما الله وأدامهما تاجًا فوق رأسي،
أهدي ثمرة جهدي وتعب سنوات الدراسة، عرفانًا بفضلهما الكبير،
وتقديرًا لما قدماه لي من دعمٍ وصبرٍ وتشجيعٍ دون مقابل.
فلهما مني كل المحبة والامتنان،
راجيًا من الله أن يمدّهما بالصحة والعافية،

مقدمة



تُعدّ الحوكمة من أبرز المفاهيم التي فرضت نفسها على الأنظمة الإدارية والمالية الحديثة، باعتبارها آلية تقوم على ترشيد التسيير، وتعزيز الشفافية، وربط المسؤولية بالمحاسبة، بما يسمح بتحقيق الفعالية في إدارة الموارد العمومية. وقد ارتبط ظهور هذا المفهوم بجملة من التحولات الاقتصادية والسياسية التي شهدتها العالم منذ نهاية القرن العشرين، خاصة مع تصاعد الأزمات المالية وتزايد الانتقادات الموجهة للنماذج التقليدية في الإدارة العمومية، والتي اتسمت بالمركزية المفرطة وضعف الرقابة وغياب النجاعة في توظيف المال العام. ومن ثم، أصبحت الحوكمة تمثل توجهاً إصلاحياً يهدف إلى إرساء إدارة عمومية حديثة تعتمد على النتائج والأداء بدل التركيز على الوسائل فقط.

وفي هذا الإطار، تأثرت مختلف الدول، ومنها الجزائر، بموجة الإصلاحات المرتبطة بتحديث المالية العامة، حيث سعت إلى إعادة النظر في المنظومة القانونية المنظمة للميزانية العمومية بما ينسجم مع متطلبات الحداثة المالية الحديثة. ويبرز هذا التوجه من خلال صدور القانون العضوي رقم 15-18 المتعلق بقوانين المالية، الذي جاء ليؤسس مرحلة جديدة في تسيير المالية العمومية تقوم على مبادئ الشفافية، وترشيد النفقات، والرقابة على الأداء، واعتماد الميزانية الموجهة حسب البرامج والأهداف.

وقد مثل هذا القانون تحولاً جوهرياً مقارنة بالقانون السابق رقم 84-17 المتعلق بقوانين المالية، إذ كان هذا الأخير قائماً على منطق الوسائل والاعتمادات، بحيث يركز على مراقبة شرعية الإنفاق دون الاهتمام الكافي بنتائج السياسات العمومية ومدى فعاليتها. أما القانون العضوي 15-18 فقد انتقل بالمنظومة المالية إلى منطق الأداء والنتائج، من خلال اعتماد البرمجة متعددة السنوات، وإرساء ميزانية البرامج، وتعزيز الرقابة البرلمانية اللاحقة، إضافة إلى تدعيم مبادئ الشفافية والمساءلة، وهو ما يجسد بصورة واضحة تجليات الحوكمة في تسيير المالية العامة.

تتمثل الأهمية العلمية والعملية لهذه الدراسة في كونها تعالج أحد أهم الإصلاحات التي عرفها نظام المالية العمومية في الجزائر، من خلال دراسة مدى مساهمة هذا القانون في تكريس مبادئ الحوكمة المتمثلة في الشفافية، والمساءلة، وربط المسؤولية بالمحاسبة، وترشيد تسيير المال العام. تبرز أهميته العلمية في إثراء الدراسات القانونية والإدارية المرتبطة بإصلاح المالية العمومية، وإبراز التحول من التسيير التقليدي للميزانية إلى تسيير حديث قائم على الأداء والنتائج.

أما عملياً فتتجلى أهميته في توضيح الآليات التي جاء بها القانون العضوي 15-18 لتحديث نظام الميزانية والرقابة والمحاسبة، من خلال اعتماد الميزانية متعددة السنوات، وتعزيز الرقابة البرلمانية، وتطوير الإصلاح المحاسبي والرقابة الميزانية، بما يساهم في تحسين فعالية الإدارة العمومية وضمان حسن استخدام الموارد المالية للدولة.

أما أسباب اختيار الموضوع فتتوزع بين أسباب ذاتية وأخرى موضوعية. فمن الناحية الذاتية، يرجع اختيار هذا الموضوع إلى الاهتمام الشخصي بمجال المالية العامة والإصلاحات التشريعية الحديثة، والرغبة في فهم التحولات التي عرفها النظام الميزانياتي الجزائري. أما من الناحية الموضوعية، فيعود ذلك إلى حداثة القانون العضوي 15-18 وما أحدثته من تغييرات عميقة في طرق إعداد وتنفيذ ومراقبة الميزانية العامة، إضافة إلى أهمية موضوع الحوكمة باعتباره من المواضيع المعاصرة التي تحظى باهتمام فقهي وتشريعي واسع.

مقدمة

ويهدف اختيار هذا الموضوع إلى تحقيق جملة من الأهداف العلمية والعملية. فمن الناحية العلمية، تسعى هذه الدراسة إلى توضيح الإطار المفاهيمي للحوكمة، وتحليل مضامين القانون العضوي 15-18، وبيان مختلف الآليات التي اعتمدها لتكريس مبادئ الحوكمة المالية. أما من الناحية العملية، فيهدف إلى إبراز انعكاسات هذه الإصلاحات على تسيير المالية العمومية، ومدى مساهمتها في تعزيز الرقابة والشفافية وتحسين الأداء العمومي. غير أن الصعوبات التي إعتضت هذه الدراسة هي في طبيعة الموضوع، ومن أبرزها حداثة بعض النصوص القانونية والتنظيمية المرتبطة بالإصلاح المالي، الأمر الذي يؤدي إلى محدودية الدراسات المتخصصة بشأنها.

وقد تمت معالجة هذا الموضوع في عدة دراسات سابقة من جوانب عديدة ومختلفة منها: أطروحة دكتوراه ل: أكحل محمد، "الحوكمة المالية وترشيد الإنفاق العام - دراسة حالة إصلاح المالية العامة في الجزائر"، جامعة باتنة الحاج لخضر، الجزائر، 2019 / 2020. تطرق فيها إلى السعي إلى ترشيد الإنفاق العمومي وفي هذا الإطار بين في أطروحته، شروع الجزائر منذ سنة 2001 في إصلاح منظومة المالية العمومية متأثرة بعوامل داخلية وخارجية، حيث مثل الانتقال من ميزانية الوسائل إلى ميزانية البرامج تحولاً جوهرياً نحو تسيير قائم على النتائج والأداء. وقد كرس القانون العضوي 15-18 هذا التوجه من خلال تبني مبادئ الحوكمة المالية والشفافية والمساءلة، غير أن تجسيد هذه الإصلاحات يظل مرتبطاً بتجاوز عوائق الممارسات التقليدية والطابع الريعي للاقتصاد الوطني.

أطروحة دكتوراه ل: عياش منذر فضيل، "حوكمة الميزانية العامة للدولة- دراسة تحليلية للقانون العضوي 15/18 المتعلق بقوانين المالية- دراسة حالة: لوزارة المالية -"، جامعة محمد خيضر- بسكرة -، الجزائر، 2024/2025. هدفت هذه الأطروحة إلى تحليل مدى مساهمة القانون العضوي رقم 15-18 المتعلق بقوانين المالية في تجسيد مبادئ حوكمة الموازنة العمومية في الجزائر خلال الفترة الممتدة من 2021 إلى 2023، من خلال دراسة آليات الشفافية والمساءلة والمشاركة التي أقرها هذا القانون في إعداد وتنفيذ الميزانية العامة. وقد خلص هذا الباحث في دراسته هذه إلى أن هذا النص القانوني أسس لإصلاحات حديثة قائمة على منطق الأداء والنتائج وتعزيز الرقابة المالية، غير أن التطبيق العملي لا يزال يواجه عدة تحديات، من بينها ضعف مؤشرات الأداء، ومحدودية مشاركة البرلمان والمجتمع المدني، إلى جانب غياب بيئة رقمية فعالة تضمن الإفصاح المنتظم عن البيانات المالية العمومية.

واعتماداً على طبيعة الدراسة، تم الاستناد إلى المنهجين الوصفي والتحليلي. بالنسبة للمنهج الوصفي تمثل من خلال وصف الإطار القانوني والتنظيمي المتعلق بالحوكمة والقانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية. أما بالنسبة للمنهج التحليلي من خلال تحليل بعض مواد القانون العضوي 15-18 ومختلف النصوص القانونية والتنظيمية المرتبطة به.

ومن هنا نطرح الإشكالية التالية :

"إلى أي مدى كرس القانون العضوي رقم 15-18 المتعلق بقوانين المالية مبادئ الحوكمة في تسيير المالية العامة في الجزائر؟"

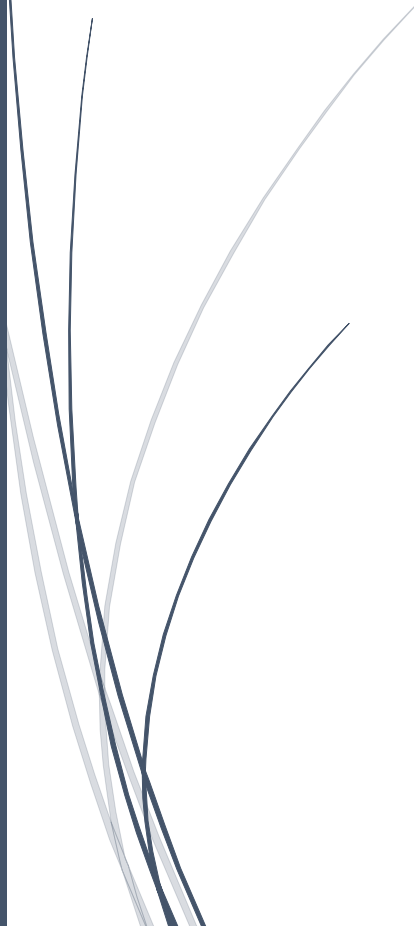
التساؤلات الفرعية :

- "ماهي الدوافع التي أدت بالمشروع إلى تبني القانون العضوي 15-18 ؟"

مقدمة

- "وما هي الآليات القانونية والتنظيمية التي اعتمدها لترشيد الإنفاق العام؟"
وللإجابة على الإشكالية المطروحة تم تقسيم الدراسة إلى خطة ثنائية مكونة من فصلين أساسيين الفصل الاول
الإطار المفاهيمي للحوكمة والقانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية. أما الفصل الثاني تطبيقات الحوكمة
في ظل القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية.

**الفصل الأول: الإطار المفاهيمي
للحوكمة والقانون العضوي
15-18 المتعلق بقوانين المالية**



يشهد نظام المالية العمومية في الجزائر تحولات عميقة فرضتها التغيرات الاقتصادية والإدارية الحديثة، والتي أظهرت ضرورة الانتقال من الأساليب التقليدية في تسيير المال العام إلى أساليب أكثر فعالية وشفافية تستجيب لمتطلبات التنمية وتحقيق النجاعة في الأداء العمومي. وقد برزت الحوكمة كأحد أهم المفاهيم الحديثة التي تهدف إلى تحسين إدارة الشأن العام، من خلال تكريس مبادئ الشفافية، والمساءلة، والمشاركة، وترشيد النفقات العمومية، بما يضمن حسن استغلال الموارد المالية وتحقيق الأهداف المسطرة بكفاءة وفعالية. وتعد الحوكمة اليوم من الركائز الأساسية التي تقوم عليها الإدارة العمومية الحديثة، خاصة في مجال المالية العامة، حيث أصبحت الدول تسعى إلى تبني إصلاحات مالية وإدارية تسمح بتعزيز الرقابة على المال العام، وربط الإنفاق العمومي بالنتائج المحققة، مع ضمان حق المواطن في الاطلاع على كيفية تسيير الموارد العمومية. وفي هذا السياق، اتجهت الجزائر إلى تحديث منظومتها الميزانية من خلال إدخال إصلاحات تشريعية عميقة، كان أبرزها إصدار القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية، الذي جاء ليؤسس لمرحلة جديدة في تسيير المالية العامة وفق مقاربة حديثة تقوم على الأداء والنتائج بدل الاكتفاء بمنطق الوسائل والاعتمادات التقليدية. وعليه، يهدف هذا الفصل إلى دراسة الإطار المفاهيمي للحوكمة من خلال التطرق إلى تعريفها وخصائصها والعوامل التي ساهمت في ظهورها، ثم التطرق إلى قراءة تحليلية للقانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية، من خلال إبراز دواعي تبنيه وأهم المبادئ التي يقوم عليها، باعتباره أحد أهم الإصلاحات التشريعية الرامية إلى تكريس حوكمة المالية العامة في الجزائر.

• **المبحث الأول: مفهوم الحوكمة**

• **المبحث الثاني: قراءة للقانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية**

المبحث الأول: مفهوم الحوكمة

يُعدّ مفهوم الحوكمة من المفاهيم القانونية والإدارية الحديثة التي برزت بصورة واضحة في ظل التحولات الاقتصادية والسياسية المعاصرة، وذلك نتيجة تنامي الحاجة إلى إرساء مبادئ الشفافية والمساءلة والرقابة الرشيدة داخل المؤسسات العامة والخاصة، وقد ارتبط ظهور الحوكمة بتزايد الأزمات المالية والإدارية، وما صاحبها من مظاهر الفساد وسوء استغلال السلطة، الأمر الذي دفع بالأنظمة القانونية والاقتصادية إلى تبني آليات تنظيمية تهدف إلى ضمان حسن التسيير وتحقيق التوازن بين مختلف المصالح المرتبطة بالمؤسسة، وتستند الحوكمة إلى مجموعة من المبادئ القانونية والإدارية التي تسعى إلى تكريس سيادة القانون، وتعزيز الإفصاح والشفافية، وتحديد المسؤوليات بدقة، بما يضمن حماية الحقوق وتحقيق الكفاءة والفعالية في إدارة الموارد واتخاذ القرارات. كما أصبحت الحوكمة معياراً أساسياً لقياس مدى نزاهة المؤسسات وقدرتها على تحقيق التنمية المستدامة وجذب الاستثمارات، وهو ما سنحاول معالجته من خلال هذا المبحث، عبر تقسيمه إلى مطلبين:

- **المطلب الأول: تعريف الحوكمة؛**
- **المطلب الثاني: خصائص وعوامل ظهور الحوكمة.**

المطلب الأول: تعريف الحوكمة

إن مصطلح الحوكمة من المسائل الأساسية التي تقتضيها الدراسة القانونية والإدارية الحديثة، بالنظر إلى ما اكتسبه هذا المفهوم من أهمية متزايدة في تنظيم العلاقة بين مختلف الفاعلين داخل الدولة والمؤسسات العامة والخاصة. فقد أصبحت الحوكمة إطارًا مرجعيًا يقوم على مبادئ الشفافية والمساءلة والكفاءة وحسن التسيير، بما يحقق الإدارة الرشيدة للموارد ويضمن حماية المصلحة العامة. كما ارتبط ظهورها بالتحولات الاقتصادية والسياسية التي عرفها العالم، خاصة مع تنامي دور المنظمات الدولية في الدعوة إلى إصلاح أنظمة الإدارة والمالية العامة. ولم يعد مفهوم الحوكمة مقتصرًا على المجال الاقتصادي أو الإداري فحسب، بل امتد ليشمل المالية العامة باعتبارها من أبرز المجالات التي تتطلب تطبيق آليات الرقابة والشفافية وترشيد الإنفاق العام، بما يعزز الثقة في إدارة الأموال العمومية ويضمن تحقيق التنمية المستدامة.

سنحاول من خلال هذا المطلب تبيان التعرف اللغوي والإصطلاحي للحوكمة

الفرع الأول: تعريف لغوي

الحوكمة هي كلمة مستخرجة من مصطلح "Gouvernance" وبالعربية "الحكومة"، وهو ما يعني الصرامة والتحكم والسيطرة بدلالات مستمدة من اللاتينية، وهذا يدل على أنها تشمل العديد من المعاني¹. (1) ولفظ الحوكمة في اللغة العربية يدخل ضمن سياق "الحكمة" و"الحكم" و"التحاكم"². (2) الحكمة "وما يستلزمه من التوجيه والإرشاد والنصح، و"الحكم" وما يستتبعه من التحكم في الأمور بوضع الحدود والقيود والمعايير التي تضبط التصرف، و"الاحتكام" وما يحمله من ضرورة الرجوع إلى أساس ثقافي وأخلاقي وإلى خيارات تم الحصول عليها للمساواة والعدالة خاصة عند انحراف سلطة الإدارة وحدث تلاعب بمصالح المساهمين³.

¹ - بن عياش منذر فضيل، "حوكمة الميزانية العامة للدولة - دراسة تحليلية للقانون العضوي 15/18 المتعلق بقوانين المالية - دراسة حالة: لوزارة المالية -"، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر - بسكرة -، الجزائر، 2024/2025، ص 05

² سحنون أحلام، حديبي عبد القادر، " أثر تطبيق مبادئ الحوكمة على الأداء المالي للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية - دراسة ميدانية لعينة من المؤسسات الاقتصادية -"، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد (15)، العدد 05، الجزائر، 2024، ص 318.

³ - بن عياش منذر فضيل، مرجع سابق، ص 05.

وقد اقترح الأمين العام لمجمع اللغة العربية في مصر لفظ "حوكمة"، لأن لفظ "حوكمة" في الميزان الصرفي على وزن "فوعلة"، وتعد هذه الترجمة مقبولة أسوة بترجمة سابقة لكلمات مثل "عولمة" و "حوسبة".¹

على اختلاف المسميات، إلا أنها تدل على معنى واحد، يتجسد ذلك في الطرق والأساليب التي تُدار بها الشؤون العامة لدولة ما، وتشمل أيضا الجهات المشاركة في اتخاذ القرارات والتنفيذ والمراقبة.²

الفرع الثاني: تعريف إصطلاحي

هناك عدة تعريفات من منظمات دولية مختلفة نذكر منها:

- **"البنك الدولي":** مجموعة التقاليد والمؤسسات والتي من خلالها تمارس السلطة في بلد ما بهدف التنمية الشاملة، وتشمل البرامج التي يتم من خلالها اختيار أصحاب السلطة والتحكم فيهم واستبدالهم وقدرة الحكومة على إدارة الموارد بشكل فعال وتطبيق سياسات سليمة واحترام المواطنين لمؤسسات الدولة التي تحكم العلاقات الاقتصادية والاجتماعية بين الأفراد.³
- **الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية:** تعرف الحوكمة على أنها قدرة الحكومة على الحفاظ على السلام الاجتماعي، وضمان الاستقرار، وخلق النمو الاقتصادي، وضمان الحد الأدنى من التأمين الاجتماعي.⁴
- **تعريف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي:** وهو ما يشمل الآليات والعمليات والمسارات والمؤسسات التي يعبر من خلالها المواطنون عن مصالحهم ويمارسون حقوقهم القانونية ويوفقون بين احتياجاتهم لتوزيع القوة وإدارة الموارد العامة والمشاكل بشكل فعال لاستجابة لحاجات المجتمع.⁵
- **" منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية":** النظام الذي يتم من خلاله توجيه وإدارة شركات الأعمال ويحدد الحقوق والمسؤوليات بين مختلف ذات الصلة بنشاط الشركة مثل مجلس الإدارة

¹ - قرواط يونس، حجاب نجا، " الإطار المفاهيمي للحوكمة - ضمن فعاليات ملتقى وطني بعنوان: الحوكمة المؤسساتية والإلكترونية ضمن الحوكمة والمسؤولية الاجتماعية في المؤسسات الجزائرية في ظل آثار الأزمة الصحية العالمية - الواقع والمأمول -"، مداخلة، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، الجزائر، 2023، ص 01.

² - المرجع السابق، ص 2.

³ - قادم وليد، جلولي وليد، " واقع الحوكمة المالية في الجزائر دراسة في القانون العضوي 18-15 المتعلق لقوانين المالية"، مذكرة ماستر، جامعة محمد البشر الإبراهيمي، برج بوعرييج، الجزائر، 2020/2021، ص 08.

⁴ _ سليمة بن حسين، " الحوكمة... دراسة في المفهوم "، مجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد(10)، الجزائر، 2015، ص 199.

⁵ - نفس المرجع السابق، ص 200.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للحوكمة والقانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية

والمديرين والمساهمين وغيرهم من أصحاب المصالح، كما أنه يحدد قواعد وإجراءات اتخاذ القرارات المتعلقة بالشركة، وكذلك يحدد الهيكل الذي يتم من خلاله وضع أهداف الشركة ووسائل تحقيقها ووسائل الرقابة على الأداء¹.

وهناك عدة باحثين إهتموا بتعريف الحوكمة من الجانب الإقتصادي والإجتماعي:

- **تعريف "Martin Boss":** "وهي الأسلوب الذي يهتم بالأنظمة التي تشكل مجموعة من المبادئ الأساسية لتنظيم الحياة العامة وما يستوجب من مؤسسات اقتصادية واجتماعية."
- **تعريف "Marcou Thiebault":** "وهي الأشكال الجديدة للقوة الفعالة للقطاعات الحكومية، والتي من خلالها يكون الأعوان الخواص، المنظمات الحكومية، الجماعات أو التجمعات الخاصة بالمواطنين يأخذون بعين الاعتبار المشاركة والمساهمة في تشكيل السياسة."
- **تعريف "Hermet eleSnhans":** "يرى بأن الحوكمة إدارة التفاعلات الرسمية وغير الرسمية بين مختلف العناصر المتشكلة من الحكومة، القطاع الخاص والمجتمع المدني"².

وعليه فالحوكمة هي القوانين والضوابط والإجراءات التي يتم من خلالها إدارة المنظمات والرقابة عليها، وتنظيم العلاقات الداخلية والخارجية وحماية المصالح وضمان الحقوق لجميع الأطراف لتحقيق الشكل الأمثل لإدارة المنظمة³.

وعرفت أيضا هي مجموعة من الأنظمة والقوانين الخاصة بالرقابة على أداء المؤسسات، والتي تنظم العلاقات بين مجلس الإدارة والمديرين والمساهمين وأصحاب المصالح الأخرى⁴. وعرفت أيضا على أنها مجموعة القواعد والنظم والإجراءات التي تحقق أفضل حماية ممكنة لأصحاب المصالح كما تحقق التوازن المطلوب بين مصالح مديري الشركات والمساهمين فيها، وأصحاب المصالح الأخرى المرتبطة بها⁵.

من خلال التعريفات السابقة للحوكمة يمكن ربطها بمفهوم المالية العامة وإيضاح معنى حوكمة المالية ولربط الحوكمة بموضوع دراستي.

¹ - بن عياش منذر فضيل، مرجع سابق، ص 06.

² - بن زبيدي عبد اللطيف ، قالون جيلاني ، " الحوكمة المالية مدخل إستراتيجي لقياس ورفع أداء موازنة الدولة"، ورقة بحثية ، العدد(03) ، 2017 ، ص ص 6,5.

³ Site web: <https://ar.wikipedia.org> Consulter le 24/04/2026 à 20H07

⁴ - سحنون أحلام، مرجع سابق، ص 318.

⁵ - بن عياش منذر فضيل ، مرجع سابق، ص 07.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للحوكمة والقانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية

- وعليه "حوكمة المالية" لها عدة مصطلحات منها "حوكمة الموازنة"، "الحوكمة الشاملة" أو "الحوكمة العامة"، ويقصد بها: "مجموعة القواعد والإجراءات والسياسات التي تمر بها موازنة الدولة من تحضير إعداد، اعتماد، تنفيذ ورقابة على العمليات المالية".
- والهدف منها إرساء تصرف محاسبي سليم فيما يتعلق بالميزانية ومحاربة الفساد وسوء التصرف في عناصرها، بشكل يسمح باستخدام أمثل وفعال للنفقات والإيرادات لتحقيق التنمية الاقتصادية¹.

¹ - بن زيدي عبداللطيف ، قالون جيلاني ، المقال سابق ، ص 07.

المطلب الثاني: خصائص وعوامل ظهور الحوكمة

تتميز الحوكمة بمجموعة من الخصائص التي تجعلها إطاراً فعالاً لتنظيم وتسيير المؤسسات، حيث تقوم على مبادئ الشفافية والمساءلة والكفاءة والمشاركة في اتخاذ القرار، بما يضمن تحقيق التوازن بين مختلف المصالح. ولم يظهر مفهوم الحوكمة من فراغ، بل جاء نتيجة جملة من التحولات الاقتصادية والسياسية والإدارية التي فرضت ضرورة البحث عن أساليب حديثة لتحسين التسيير وتعزيز الرقابة على أداء المؤسسات. وعليه، سيتم التطرق في هذا المطلب إلى خصائص الحوكمة، ثم بيان أهم العوامل التي ساهمت في ظهورها وانتشارها. وذلك من خلال تقسيم المطلب إلى فرعين أساسيين الأول يتناول الخصائص أم الثاني العوامل.

الفرع الأول: خصائص الحوكمة

تتميز الحوكمة بمجموعة من الخصائص التي تجعلها أداة فعالة في تحسين أداء المؤسسات وضمان حسن تسييرها، وتسهم هذه الخصائص في تعزيز الثقة بين الإدارة والأفراد وتحقيق التنمية والاستقرار داخل المؤسسات العامة والخاصة. وباعتبار أن التعريف الذي أصدره برنامج الأمم المتحدة الإنمائي حول الحوكمة هو الأشمل والأعم نشرع عدداً من الخصائص تذكر منها:

- الكفاءة والفعالية في استخدام الموارد: أي أن تستغل الموارد البشرية والمالية والمادية والطبيعية من قبل المؤسسات لتلبية الاحتياجات المحددة.¹
- تعزيز سلطة القانون: أي وجوب سيادة القانون وتطبيقه من خلال مؤسسات عادلة ومنصفة، بما يحمي حريات وحقوق الأفراد في ظل وجود قضاء مستقل.²
- المساءلة: يكون متخذوا القرارات في القطاع العام والخاص وفي تنظيمات المجتمع المدني مسؤولين أمام الجمهور ودوائر محدد ذات علاقة، وكذلك أمام من يهمهم الأمر ولهم مصلحة في تلك المؤسسات.³

أي أن القرارات المتخذة تتبع قواعد وإجراءات، لتحقيق التوافق بين مختلف الفاعلين والمصالح في المجتمع.⁴

1 - سليمة بن حسين، مرجع سابق، ص 204.

2 - بوزيان العربي، جلطي غانم، مرجع سابق، ص 437.

3 - بن عياش منذر فضيل، مرجع سابق، ص 09.

4 شعبان فرج، "الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والخدمة العامة دراسة حالة الجزائر 2000-2010

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للحوكمة والقانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية

- **الشفافية:** تتأسس الشفافية على حرية تدفق المعلومات، وتتطلب إتاحة الهيئات والمؤسسات والمعلومات بصورة مباشرة لأولئك المهتمين بها مع سهولة الوصول إليها.
- **المشاركة:** حق الجميع للمشاركة في اتخاذ القرار إما مباشرة أو بواسطة مؤسسات شرعية وسيطة تمثل مصالحهم، وتركز المشاركة الرحبة على حرية التجمع وحرية الحديث وعلى توفر القدرات للمشاركة البناءة¹.
- **لرؤية الإستراتيجية:** أي أن يملك القادة والشعب منظور عريض وطويل الأجل فيما يتعلق بالحوكمة والتنمية المستدامة مع الإحساس بما هو مطلوب لهذه التنمية، كما ينطوي فهم التحديات التاريخية والثقافية والاجتماعية التي تشكل وسط هذا المنظور².
- **بناء التوافق:** تعمل الحوكمة من أجل تحقيق التوفيق بين المصالح المتضاربة والمتنوعة بهدف الوصول إلى توافق كبير بالشكل الذي يحقق مصالح الجماعة.
- **الاستجابة:** أي أن تسعى المؤسسات إلى خدمة جميع أصحاب المصالح³.
- **الانضباط:** وهو التزام المؤسسة باتباع سلوك أخلاقي في كل العمليات والأنشطة والقرارات التي تتخذها.
- **الاستقلالية:** تعني الفصل بين الملكية والإدارة وأيضاً الرقابة عن التنفيذ وذلك عن طريق:
 1. وجود مجلس إدارة إشرافي مستقل عن مجلس الإدارة التنفيذي؛
 2. وجود رئيس مجلس إدارة مستقل عن الإدارة العليا؛
 3. وجود لجنة مراجعة يرأسها عضو مجلس إدارة مستقل⁴.

الفرع الثاني: عوامل ظهور الحوكمة

شهد مفهوم الحوكمة بروزاً متزايداً في العقود الأخيرة نتيجة التحولات الاقتصادية والسياسية والإدارية التي عرفها العالم، خاصة مع تزايد الأزمات المالية وتنامي مظاهر الفساد وضعف كفاءة التسيير داخل المؤسسات العامة والخاصة. وقد أدى ذلك إلى الحاجة لاعتماد آليات حديثة تقوم على الشفافية

¹ - مشقة بومدين ، " الحوكمة المحلية كآلية لتحسين تسيير ميزانية الجماعات الإقليمية في الجزائر - دراسة حالة ولاية

برج بوعريج - " ، أطروحة دكتوراه ، جامعة الجزائر (3) ، 2023/2022 ، ص ص 22، 23

² - بوزيان العربي ،جلطي غالم ، مرجع سابق ، ص438

³ - مثني العبيدي، تمار الأسدي، " دور الأمم المتحدة في الحكم الراشد...التطور والتحديات"، مجلة السياسة العالمية،

المجلد (9)، العدد (1)، العراق، 2025، ص 613.

⁴ - بن عياش منذر فضيل، مرجع سابق، ص 10

والمساءلة والرقابة الرشيدة من أجل تحسين الأداء وضمان حسن إدارة الموارد. كما ساهمت العولمة وتطور المعايير الدولية في تعزيز الاهتمام بالحوكمة باعتبارها أداة فعالة لتحقيق التنمية المستدامة وترسيخ الثقة بين مختلف الفاعلين داخل الدولة والمؤسسات. ومن المسلم به وجود عدة عوامل مختلفة أدت إلى ظهور مصطلح الحوكمة، وتبنيه من قبل المنظمات الدولية والمحلية، ويمكن التصريح بهذه العوامل كالآتي:

أولاً: العوامل الاقتصادية والمالية:

هناك عدة أسباب اقتصادية ومالية ساهمت في ظهور الحوكمة:

- الانهيارات المالية لمجموعة من الشركات في الولايات المتحدة الأمريكية في سنة 2002، وعلى رأسها كل من شركة "أندرون" Enron، وشركة "ورلد كوم" World Com حيث كانت القوائم المالية لتلك الشركات لا تعكس الواقع الفعلي، وذلك بالتواطؤ مع كبار الشركات العالمية الخاصة بالمراجعة والمحاسبة، وهو الأمر الذي دفع نحو المزيد من الاهتمام بمعايير الإفصاح والممارسات المحاسبية السليمة، وبناء على ذلك وبالإضافة إلى المشكلات التي شهدتها أسواق المال العالمية، فقد قامت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بتحيين مبادئ حوكمة سنة 2004 لتواكب الديناميكية التي تفرضها أسواق المال العالمية¹.
- تعثر العديد من برامج التكيف والإصلاح الهيكلي التي قدمها صندوق النقد الدولي والبنك الدولي تجاه العديد من الدول النامية، والذي كان جانب كبير من أسبابه يرجع إلى انتشار وضعف² لمؤسسات في تلك الدول، مما دفع المؤسسات الدولية إلى التأكيد من أن الحوكمة هي السبيل الوحيد لإنجاح مثل تلك الإصلاحات³.
- انتشار ظاهرة الفساد على نطاق واسع وتسلسلها في مختلف دواليب الحكم ليطمئق حتى في مراكز إتخاذ القرار⁴.
- السرعة التي تخطو بها عملية العولمة والمتمثلة في زيادة تحرير تجارة السلع والخدمات وبشكل خاص الخدمات المالية، وما ولدته العولمة من ترابط بين الإقتصاديات الدولية من جهة، وطبيعة

¹ - مشتة بومدين ، " الحوكمة المحلية كآلية لتحسين تسيير ميزانية الجماعات الإقليمية في الجزائر - دراسة حالة ولاية

برج بوعريرج - " ، أطروحة دكتوراه ، جامعة الجزائر (03) ، 2023/2022 ، ص ص 22 ، 23

² - بوزيان العربي، جطبي غالم، مرجع سابق، ص 430.

³ - شعبان فرج ، مرجع سابق ، ص 06.

⁴ - مشتة بومدين، مرجع سابق، ص 24.

العدوى التي تنتشر بها الأزمات المالية من جهة أخرى، بحيث أصبح من الصعب إن لم يكن من المستحيل احتواء هذه الأزمات ومنعها من الانتشار خارج حدود الدولة أو حتى الإقليم.¹

ثانياً: العوامل السياسية:

هناك عدة أسباب سياسية أدت إلى ظهور الحوكمة:

- فشل الدولة في القيام بمهامها الأساسية المتمثلة في تلبية احتياجات مواطنيها، وخاصة عجزها عن قيادة عملية التنمية وتحقيق الأمن والسلم، وهو ما أدى إلى انعدام ثقة المواطن في المؤسسات الحكومية خاصة في الدول المتخلفة.²
- سيطرة الأسلوب التقليدي في العمل الإداري، مما أدى إلى وصف الإدارة بالبيروقراطية السلبية، رغم وجود أنماط جديدة للتسيير الإداري خاصة في ظل تطور تكنولوجيا المعلومات والاتصال من "إعلام آلي وأنترنت"، وهو ما يطلق عليه بالإدارة الإلكترونية.³
- بروز النضال السياسي والاجتماعي النشيط الذي ظهر لدى منظمات المجتمع المدني في كل أنحاء العالم ودعوة هذه المنظمات إلى إرساء الديمقراطية والمشاركة في صنع القرار العام والحياة السياسية.⁴
- ظهور أساليب جديدة للحكم، فبعدما كانت الدولة لوحدها من تعنى بتسيير شؤون الدولة والمجتمع أصبحت أطراف أخرى تشارك في ذلك كالقطاع الخاص والمجتمع المدني وأطراف أخرى تتابع كالمؤسسات غير الحكومية، وحدث تواصل بين الدولة والمجتمع والمتمثلة في "حكم الدولة" و"حكم المجتمع"⁵

ثانياً: العوامل الاجتماعية:

ومن أهم العوامل الاجتماعية التي أدت لظهور الحوكمة:

¹ - بوزيان العربي -، جلطي غالم، مرجع سابق، ص 431.

² - مشنة بومدين، مرجع سابق، ص 21.

³ - بوزيان العربي، جلطي غالم، مرجع سابق، ص 432.

⁴ - سليمة بن حسين، مرجع سابق، ص 186

⁵ - سليمة بن حسين، مرجع سابق، ص 186.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للحوكمة والقانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية

- انعزال الحكومات القائمة عن المواطنين واتسامها وتعقيدها بالعمليات الإدارية، مما أدى إلى ضرورة التفكير في وجود ممثلين لهؤلاء المواطنين الذين يتولون عنهم مهمة تمثيلهم، ونقل وجهة نظرهم في رسم السياسات التنموية التي تهم الأفراد والمجتمع¹.
- تراجع المستوى المعيشي للأفراد في الدول النامية، وتراجع مستويات التنمية البشرية.
- تدهور عدالة توزيع الدخل والثروة مما يقلل من الكفاءة المجتمعية ويحبط فرص التنمية.
- انتشار البطالة حيث تحولت الدول النامية إلى مسرح لجميع أشكال البطالة من مقنعة وموسمية وتقنية وهيكلية.
- انتشار ظاهرة الآفات الاجتماعية مما جعل المجتمعات المختلفة وسطاً خصباً لانتشار الرذيلة وسوء الأخلاق ومنبوزي السلوكيات².
- صعوبة إيجاد الفرد الذي يملك بمفرده المعارف والوسائل اللازمة لأجل الحل الانفرادي للمشاكل المطروحة، فهناك دائماً عمليات التقاء ومفاوضة أصبحت ضرورية بين الأفراد، حتى إن كانوا متنافرين وغير متجانسين، فالحوكمة تستلزم المشاركة والمفاوضة في صنع القرار.

رابعاً: العوامل الإدارية:

هناك عدة عوامل إدارية لظهور الحوكمة نذكر منها:

- التغيير الذي حدث في دور الدولة من فاعل رئيسي في صنع السياسات العامة، وممثل للمجتمع في تقرير السياسات ووضع الخطط ومتابعة التنفيذ، ومالكة للمشروعات وإدارتها، ومن إعادة توزيع الدخل وتقديم الخدمات، إلى مجرد كونها الشريك الأول بين شركاء متعددين في إدارة شؤون الدولة والمجتمع.
- ومن هنا لم تعد الدولة في الاقتصاديات الحديثة مسؤولة لوحدها على الوفاء بمتطلبات التنمية ونظراً لتزايدها بالإضافة إلى عدم قدرتها على إدارة النشاط الاقتصادي بمفردها وفشلها في تحقيق السلم والحفاظ على النظام العام وحماية الممتلكات العمومية خاصة في قارة إفريقيا، ما أدى إلى ظهور مفهوم الحوكمة الذي انتقل بالإدارة الحكومية من أدوارها التقليدية إلى وضع جديد بإشراك القطاع الخاص والمجتمع المدني.

¹ - مشنة بومدين، مرجع سابق، ص 22.

² - شعبان فرج، مرجع سابق، ص 06.

المبحث الثاني: قراءة للقانون العضوي 18-15 المتعلقة بقوانين المالية

يُعدّ القانون العضوي رقم 18-15 المتعلق بقوانين المالية من أبرز الإصلاحات التشريعية التي شهدتها نظام المالية العامة في الجزائر، إذ جاء ليجسد توجه الدولة نحو تحديث أساليب تسيير الميزانية العمومية وتكريس مبادئ الحوكمة المالية الحديثة، وذلك في ظل التحولات الاقتصادية والإدارية التي فرضت ضرورة إعادة النظر في النظام المالي التقليدي القائم على منطق الوسائل والنفقات. وقد ارتبط تبني هذا القانون بجملة من الدواعي والأسباب الداخلية والخارجية؛ فمن الناحية الداخلية برزت الحاجة إلى معالجة الاختلالات التي عرفها النظام السابق، والمتمثلة في ضعف فعالية الإنفاق العمومي، وغياب الربط بين الاعتمادات المالية والنتائج المحققة، إضافة إلى محدودية آليات الرقابة والتقييم، أما من الناحية الخارجية فقد تأثرت الجزائر بالتوجهات الدولية الحديثة التي تدعو إلى إصلاح المالية العامة واعتماد معايير الحوكمة الرشيدة والشفافية في تسيير الموارد العمومية، خاصة مع تزايد دور المؤسسات المالية الدولية في تشجيع الدول على تبني نظم مالية أكثر فعالية ونجاعة. وفي هذا الإطار، جاء القانون العضوي 18-15 ليؤسس لجملة من المبادئ الحديثة التي تهدف إلى تحسين إدارة المال العام، وفي مقدمتها مبدأ الشفافية من خلال ضمان وضوح المعلومات المالية وإتاحتها، ومبدأ المساءلة عبر تعزيز الرقابة وربط المسؤولية بالمحاسبة، إلى جانب مبدأ المشاركة الذي يكرس دور مختلف الفاعلين في إعداد وتنفيذ ومتابعة السياسات المالية، بما يساهم في تحقيق التسيير العقلاني للموارد العمومية وتعزيز فعالية الأداء المالي للدولة. وعليه قمنا بتقسيم المبحث إلى مطلبين

- المطلب الأول: دواعي تبني القانون العضوي 18-15 المتعلقة بقوانين المالية
- المطلب الثاني: مبادئ القانون العضوي 18-15 المتعلقة بقوانين المالية

المطلب الأول: دواعي تبني القانون العضوي 18-15 المتعلقة بقوانين المالية

أدى عجز المنظومة المالية التقليدية المحكومة ب القانون 84-17 عن مواكبة التحولات الاقتصادية الحديثة، إلى حتمية إحداث ثورة جذرية في فلسفة تسيير المال العام؛ حيث فرضت الظروف الراهنة والمتمثلة في الأزمات المالية المتكررة، وتقلبات الاقتصاد الريعي، وغياب المرونة والمحاسبة الفعالة في النظام القديم، الانتقال نحو تبني القانون العضوي 18-15. ويستهدف هذا التحول التشريعي الانتقال من "ميزانية الوسائل" إلى "ميزانية البرامج والأهداف" القائمة على النتائج والأداء، بهدف ترشيد الإنفاق الحكومي، وتكريس مبادئ الشفافية والمساءلة للمسيرين، وضمان الاستدامة والاستشراف المالي عبر التخطيط متعدد السنوات، مما يضمن كفاءة أعلى في إدارة الموارد الوطنية. وتنقسم هذا المطلب إلى فرعين، الفرع الأول أسباب إصدار القانون العضوي 18-15 (الداخلية والخارجية) أما الفرع الثاني سنتناول فيه أهداف إصدار القانون العضوي 18-15.

الفرع الأول: أسباب إصدار القانون العضوي 18-15 المتعلقة بقوانين المالية

شهدت منظومة تسيير المالية العامة تحولاً تشريعياً بارزاً بصور القانون العضوي رقم 15-18، والذي جاء بديلاً للقانون القديم رقم 84-17 بعد أن أثبت الأخير قصوره عن مواكبة الآليات الاقتصادية الحديثة. ولم يكن هذا التحول وليد الصدفة، بل أملت حتمية جادة فرضتها تضافر أسباب داخلية تمثلت في جمود "ميزانية الوسائل" وتأثر الموازنة بالتقلبات الريعية، إلى جانب ضغوط خارجية تعلقت بضرورة الامتثال لمعايير الشفافية وعصرنة الأنظمة المحاسبية دولياً. وعليه سنتناول الأسباب الداخلية والخارجية لصدور هذا القانون العضوي.

أولاً: أسباب داخلية لإصدار القانون العضوي 18-15

1. عدم تطابق قانون المالية مع النص الدستوري:

وفقاً لأحكام المادة 141 من التعديل الدستوري لعام 2016 والتعديل الدستوري الأخير لعام 2020 في مادته (140) الفقرة (6): "إضافة إلى المجالات المخصصة للقوانين العضوية بموجب الدستور، يشرع البرلمان بقوانين عضوية في المجالات الآتية:

6- القانون المتعلق بقوانين المالية.¹

وطبقاً لأحكام المادة 140 من التعديل الدستوري 2020، أصبح يتبنى القانون العضوي 18-15 ضرورة ملحة تتطلبها الشكليات الدستورية، وذلك لضمان تطبيق أحكام الدستور والمحافظة على الأمن القانوني

¹ - المادة 140، المرسوم الرئاسي رقم 20/442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020، المواقف ل 15 جمادى الأولى 1442

الجريدة الرسمية العدد 82 لسنة 2020، ص 32.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للحوكمة والقانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية

بتحديد قواعد الاختصاص في الميدان المالي والميزانياتي لحسن تسيير المالية العامة والوصول لتحقيق الرشادة في إنفاق المال العام¹.

رغم أهمية القانون العضوي 18-15 تم تعطيله، ومن أهم الأسباب المرجحة -حسب آراء الهيئات الحكومية- هي إعطاء البرلمان صلاحيات أوسع لمراقبة عمل الحكومة، أي تغليب السلطة التشريعية على التنفيذية ولذلك لم ينظر فيه إلى غاية 2018، وهي سنة صدور القانون الجديد الموافق لأحكام الدستور بعد أكثر من 3 سنوات من التأخير الغير مبرر².

2. ضعف منهجية التسيير العمومي:

ينطوي على ترشيد الإنفاق وتحسين فعالية وكفاءة التدخلات الحكومية، ويظهر هذا الضعف في التفكير القائم على تحقيق التوازن المالي وعدم الربط الكافي بين المخطط المستقبلي ومنهجية التسيير المالي العام، ويتجلى ذلك من عدم مراعاة الأبعاد المتعددة للقرار المالي وتأثيره اقتصادياً واجتماعياً، هذا النهج غير الشامل يجعل من الصعب تحقيق أهداف مالية مستدامة³.

ولا يتمثل ذلك في نقص الشفافية في تقديم وثائق الميزانية مع صعوبة الوصول إليها، وذلك أثناء النقاشات البرلمانية حول مشروع ميزانية الدولة، غالباً الوثائق المقدمة من طرف وزارة المالية غير كافية لتوزيع المعلومات بالشكل المطلوب⁴.

وبالنسبة للرقابة القبلية الممارسة من قبل المراقب المالي (المراقب الميزانياتي حالياً)، تعد رقابة شكلية إذ تنصب أساساً على شرعية النفقات دون التركيز على فعاليتها والأهداف المراد تحقيقها⁵.

3. زيادة الإنفاق العام:

4. ساهمت الوفرة المالية في تحقيق نجاح على مستوى التوازنات الكلية للاقتصاد ما بين 2000 و2014، انعكس في تحقيق استقرار اقتصادي لقي استحسان الهيئات المالية العالمية المتابعة

1 - أكحل محمد، " الحوكمة المالية وترشيد الإنفاق العام - دراسة حالة إصلاح المالية العامة في الجزائر"، أطروحة دكتوراه، جامعة باتنة الحاج لخضر، الجزائر، 2019 / 2020، ص 437.

2 - أمين صابة، كمال بن موسى، " دراسة تحليلية للقانون العضوي 18-15 وأهميته في تحسين أداء القطاع العام في الجزائر"، المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد (08)، العدد (01)، 2020، ص ص 266، 267.

3 - بن عياش منذر فضيل، مرجع سابق، ص 61

4 - بن علي لخضر، " تكريس ميزانية مستدامة من خلال تطبيق أحكام القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية"، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، المجلد (09)، العدد (01)، 2023، ص 95.

5 - أمين صابة، كمال بن موسى، مرجع سابق، ص 265.

لمسار الجزائر الإصلاحي، ولكن تقع تسجيل غياب النوعية المؤسساتية الذي يعد مفتاحاً لتحسين بيئة الأعمال والاستثمار.¹

وفي خضم هذا السياق، بعض المؤشرات الدولية لتحليل البيئة المؤسساتية تشير إلى أن الجزائر حسب مؤشر الإسراف في الإنفاق العام يشير لعدم وجود كفاءة عالية في التسيير المالي، رغم وجود أموال ضخمة مرصودة للخدمة العمومية، وهذا يؤكد تفشي الفساد في القطاع العام.²

ثانياً: أسباب خارجية لصدور القانون العضوي 18-15:

1. ضرورة عصرية التسيير العمومي وسير عمل الإدارات العمومية:

لم يمنح القانون 84-17 للبرلمان سلطة حقيقية وصلاحيات واسعة في مجال مناقشة وإقرار الميزانية، خاصة فيما يتعلق بحرية الولوج إلى البيانات المالية والمحاسبية لميزانية الدولة، فدور البرلمان منحصر في نظرة كمية للميزانية كونه لا ينظر إلى حجم الإعتمادات ومن أين تتطور.³

ومنه يظهر التسيير العمومي كأسلوب مناسب لإدارة المؤسسات العمومية باستخدام تقنيات ومناهج ناجحة تطبق في القطاع الخاص، بهدف تحسين أداء المؤسسات العمومية.⁴

لهذا السبب قامت وزارة المالية بتنفيذ جملة من الإصلاحات منذ التسعينات، بما في ذلك تطوير المنظومة القانونية المالية لتحكم الميزانية والمالية العمومية، وصدور القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية، الذي جاء لتحسين إدارة المالية العامة وتبني أساليب حديثة ومتطورة.⁵

2. مواكبة تحديات العولمة وضغوطات المؤسسات الدولية:

إذ تتطلب العولمة في شقها المالي القيام بالتخفيف من القيود والحوجز التنظيمية بإعادة النظر في التشريعات والقوانين لتصبح مواكبة لمتطلبات التحرير الاقتصادي واقتصاد السوق.⁶

وقد شرعت الجزائر في إصلاح تسيير المالية العامة في سياق مواصلة الإصلاحات المالية والاقتصادية التي بدأتها بالتعاون مع الهيئات المالية الدولية كمرحلة ثالثة للبرامج التصحيحية التي أطلقها صندوق النقد الدولي بعد مرحلة الاستقرار الاقتصادي والتعديل الهيكلي التي أثبتت فشلها وزادت من

¹ - عيودي فاطمة الزهراء، " العولمة: رهان استراتيجي لترشيد الإنفاق العام في الجزائر"، المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية، العدد (07)، الجزائر، 2016، ص 191.

² - أكحل محمد، مرجع سابق، ص ص 439-440.

³ - أمين صابة، كمال بن موسى، مرجع سابق، ص 264.

⁴ - بن عياش منذر فضيل، مرجع سابق، ص 62.

⁵ - مراد بوعيشاوي، عماد عزازي، "حوكمة الميزانية العامة في الجزائر على ضوء أحكام القانون العضوي الجديد 15-18 المتعلق بقوانين المالية"، المجلة الجزائرية للمالية العامة، المجلد (10)، العدد (01)، 2020، ص 16.

⁶ - أكحل محمد، مرجع سابق، ص 443.

الفوارق الاجتماعية والفقر والتهميش، في محاولة لربط فشلها بانتشار الفساد الإداري وانعدام الشفافية طالب بإصلاح تسيير المالية العامة، وقد انخرطت الجزائر في هذا التوجه من خلال عقد تم توقيعه مع البنك الدولي للإنشاء والتعمير لتمويل مشروع تحديث وعصرنة المنظومات الخاصة بالميزانية من أجل مواكبة التحولات التي يشهدها المجال على المستوى الدولي.¹

الفرع الثاني: أهداف القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية

يُعَدّ إصدار القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية خطوة إصلاحية هامة في مسار تحديث منظومة المالية العامة في الجزائر، حيث جاء استجابةً للتحولات الاقتصادية والإدارية التي فرضت ضرورة الانتقال من أسلوب التسيير التقليدي للميزانية إلى نمط حديث قائم على النجاعة والشفافية وربط الإنفاق العمومي بالنتائج. وقد هدف هذا القانون إلى إرساء إطار قانوني جديد يكرّس مبادئ الحوكمة المالية، من خلال تحسين طرق إعداد وتنفيذ ومراقبة قوانين المالية، وتعزيز فعالية تسيير الموارد العمومية وترشيد النفقات العامة. كما سعى إلى تدعيم الرقابة على المال العام وتكريس مبدأ المساءلة، إلى جانب تحقيق الانسجام مع المعايير الدولية الحديثة في مجال إدارة المالية العامة، بما يساهم في رفع أداء الإدارة العمومية وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.²

أولاً: إصلاح إطار تسيير المالية:

سعى القانون 18-15 إلى إصلاح وعصرنة إطار التسيير العمومي وتوجهه إلى النتائج لتعميق الفعالية المراد الحصول عليها،³ وهي استراتيجية واسعة جداً للتسيير تهدف إلى إدخال العديد من التغييرات العامة في طريقة التسيير للهيئات، وذلك بالتركيز على تحسين الأداء وتحقيق النتائج. يتم ذلك عن طريق تحديد النتائج الواقعية، مراحل الإنجاز وإيصال كل المعلومات المستخرجة من قرارات التسيير وتقديم المعلومات المتعلقة بالأداء.⁴

يتضمن هذا النظام إجراءات تخصيص الاعتمادات لتنفيذ الأنشطة ذات الصلة بالوزارات وفقاً لأهداف محددة ومناسبة للمصلحة العامة، بالإضافة إلى تقييم النتائج المتحققة، وتعتمد هذه الصيغة على احتياجات الوزارات وأهدافها المحددة مسبقاً.⁵

¹ - سلامي تومي، "مشروع عصرنة أنظمة الميزانية في الترشيح للإنفاق العمومي"، مجلة دراسات، العدد الاقتصادي، جامعة الأغواط، 2012، ص 153.

² - محمد أكحل، مرجع سابق، ص 444.

³ - أمين صابة، كمال بن موسى، مرجع سابق، ص 267.

⁴ - منال تشانتشان، "المجال المالي للبرلمان"، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر (1)، 2018/2019، ص 283.

⁵ - بن عياش منذر فضيل، مرجع سابق، ص 64.

ثانياً: تعزيز شفافية المعلومات الميزانية:

من أجل تحديث أنظمة الميزانية، أدخل القانون العضوي عدة تعديلات جوهرية متمثلة في إعادة هيكلة شاملة لقانون المالية.

وترتبط شفافية المالية العامة والميزانية، خصوصاً بجمع المعلومات والإحصاءات المتعلقة بمختلف أنواع الإنفاق والإيرادات وموثوقيتها ونوفرها في الوقت المناسب وإتاحتها للجميع، وفي هذا السياق جاء القانون العضوي 18-15 ليوفر حزمة من التقارير والملاحق التفسيرية التي تتيح لممثلي الشعب ونوابه المساهمة في صناعة القرار المالي وتنفيذه ورقابته¹.

ثالثاً: تعزيز الشراكة بين القطاعين العام والخاص:

بصورة عامة، فالشراكة بين القطاعين العام والخاص تشكل شكلاً من أشكال التعاون يقع من خلاله وضع ترتيبات يستطيع بمقتضاها القطاع العام توفير السلع والخدمات العامة والاجتماعية من خلال السماح للقطاع الخاص بتقديمها بدلاً من أن يقدمها القطاع العام بنفسه وبصورة مباشرة².

بينما القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية، نص على إمكانية لجوء الدولة إلى تمويل كلي أو جزئي في العمليات للاستثمار العمومي، من خلال تعاقد أو شراكة مع أشخاص معنويين يخضع للقانون العام أو الخاص، مع مراعاة التوقعات المتوسطة المدى وبرامج القطاعات المحددة: "يمكن للدولة اللجوء إلى تمويل كلي أو جزئي لعمليات الاستثمار العمومي في إطار تعاقد أو شراكة مع شخص معنوي خاضع للقانون العام أو الخاص، مع مراعاة لاسيما إطار التوقعات المتوسطة المدى وكذا برامج القطاع المعني المقررة"³.

وعليه، فالشراكة بين القطاعين تعد نموذجاً متطوراً لتحديث الخدمة العمومية، وعليه يمكن حصر مبررات الشراكة بين القطاعين في عدة نقاط كالآتي:

- عدم قدرة القطاع العام على تحقيق التنمية المستدامة بمفرده ووجوب إشراك القطاع الخاص.
- تأثير الهيئات المالية الدولية (البنك الدولي، صندوق النقد الدولي، منظمة التجارة العالمية).
- محدودية الموارد المالية والبشرية في القطاع العام، وعدم قدرته على مواكبة التطور التكنولوجي بسبب تعدد المجالات والمشاريع التي يتطلب تنفيذها.

¹ محمد أكحل، مرجع سابق، ص 446.

² بجقينة ياسمين، كنزة مغيش حامة، "الشراكة بين القطاع العام والخاص مطلب تنموي للنهوض بالخدمة العمومية في الجزائر"، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، مجلد (05)، العدد (02)، الجزائر، 2019، ص 389.

³ المادة 37، القانون العضوي 18-15، المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1439 الموافق لـ 02 سبتمبر 2018 المتعلق بقوانين المالية، الجريدة الرسمية، العدد 53.

- المتغيرات السياسية والاقتصادية مثل (العولمة، الخصخصة، الثورة التكنولوجية)¹.
- العقلانية في التسيير وترشيد النفقات العمومية يفرض على الدولة التخلي عن بعض المرافق العمومية إذا لم تكن ذات أهمية استراتيجية، ويديرها الخواص بتقديم خدمات للمجتمع ذات جودة.²

المطلب الثاني: مبادئ القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية

إرتكز القانون العضوي 18-15 على مجموعة من المبادئ الأساسية التي تشكل دعائم الحوكمة الرشيدة، وفي مقدمتها مبدأ الشفافية الذي يقتضي توفير المعلومات المالية ونشر الوثائق الميزانية بوضوح، بما يسمح بتتبع كيفية صرف الأموال العمومية. كما كرّس مبدأ المساءلة من خلال تعزيز الرقابة البرلمانية والرقابة التي يمارسها مجلس المحاسبة على تنفيذ الميزانية وتقييم الأداء المالي. إلى جانب ذلك، تبنى مبدأ المشاركة عبر توسيع دور مختلف الفاعلين، سواء البرلمان أو المجتمع المدني، في مناقشة السياسات المالية ومتابعة تنفيذها، بما يعزز الديمقراطية التشاركية في تسيير الشأن المالي العام. وعليه فإن هذه المبادئ لم تعد مجرد مفاهيم نظرية، بل أصبحت آليات قانونية تهدف إلى تحقيق الشفافية في تسيير المال العام، وترسيخ ثقافة المسؤولية، وتحسين جودة الأداء العمومي وفق متطلبات الإدارة الحديثة. وهذا ما سنتطرق له في هذا المطلب من خلال تقسيمه إلى 3 فروع الأول عن مبدأ الشفافية والثاني مبدأ المشاركة والثالث مبدأ المساءلة.

الفروع الأول: مبدأ الشفافية

تعتبر الشفافية من معايير الحوكمة المالية، تعمل على مكافحة الفساد الإداري والمالي، وتعزيز المساءلة، وتتيح مشاركة باقي الفاعلين مثل المجتمع المدني والمواطنين عموماً في صناعة القرار المالي العام.

وتساهم مبادئ القانون العضوي 18-15 الواردة في تحسين قابلية القراءة الميزانية وحسابات الدولة، وتبسيط هيكل الميزانية لحد كبير، وتعزيز معلومات البرلمان بما يقوي قوة مبادرته في المادة المالية ويمنحه وسائل الرقابة على تنفيذ الميزانية وتقييمها³. وتشمل الشفافية التزام الدولة باتخاذ التدابير الكفيلة بضمان توفير بيانات دقيقة وموثوقة حول السياسات والخطط والأنشطة المالية، وتقوم على مدى توافر المعلومات المتعلقة بالسياسات والأداء المالي للحكومة وسهولة وصول الجمهور إليها⁴.

¹ - بجقينة ياسين، كنزة حامة، مرجع سابق، ص 390.

² - سمير بوعيسي، "إشكالية الشراكة بين القطاعين العام والخاص في تسيير المرافق العمومية بالجزائر"، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، المجلد (07)، العدد (01)، الجزائر، 2020، ص 136، 137.

³ - محمد أكحل، مرجع سابق، ص 489، 490.

⁴ - إيمان بوعكاز، "إصلاح تسيير المالية العامة في الجزائر في ضوء القانون العضوي 18-15"، مجلة المنهل الاقتصادي، المجلد (08)، العدد (02)، الجزائر، 2022، ص 1194.

إثراء الوثائق والملاحق المرفقة مع مشروع قانون المالية للسنة واتاحتها للجمهور، حيث أن المشرع الجزائري إضافة إلى توضيحه وتبسيطه لهيكل وبنية قانون المالية للسنة فقد ألزم الحكومة بعرض تقرير أمام البرلمان قبل نهاية الثلاثي الأول من السنة المالية في إطار إعداد مشروع قانون المالية للسنة حول تطور وضعية الاقتصاد الوطني وحول توجيه المالية العمومية، كما أرفق مشروع قانون المالية للسنة 08 جداول توضح أيضا محتوى مشروع قانون المالية للسنة ليكون أكثر شفافية وصدقا.¹ وتم تجسيد الشفافية أيضا ضمن القانون العضوي 18-15 في عدة مستويات من بينها، التقسيم الجديد لمشروع قانون المالية في أربعة أجزاء حيث ألغى التقسيم الثنائي وهذا ما جاء في نص المادة (73) من القانون 18-15.

الفرع الثاني: مبدأ المشاركة

إضافة إلى مبدأ الشفافية، يعد مبدأ المشاركة في اتخاذ القرار المالي من أهم مرتكزات الحوكمة المالية. وهي مشاركة تشمل جميع فئات المجتمع لضمان تسيير أمثل للأموال العمومية عن طريق ممثلي الشعب.

إن مشاركة المواطنين في إعداد مشروع قانون الميزانية تُعد بمثابة مسؤولية سياسية تقع على عاتقهم فبدون مشاركة الفاعلين -خاصة المجتمع المدني- يصعب تحقيق نجاعة وفعالية هذا القانون، باعتباره مبدأ أساسياً لإعداد الميزانية.²

فالمشاركة في إعداد الميزانية تسمح للمواطنين بالحصول على معلومات تساعد في تحديد ما يجب تعديله وإحداث التغيير، وذلك بإعطائهم فرصة المشاركة في جلسات مناقشة مشروع الميزانية العامة، وإلا اعتراض على ما لا يتوافق مع مصالحهم.³

لقد نص القانون العضوي 18-15 على وجوب إحداث مرحلة تشاورية تسمح بمشاركة الحكومة والبرلمان في مناقشة قانون المالية، عبر تقديم عرض عن تطور وضعية الاقتصاد الوطني.⁴

" تعرض الحكومة أمام البرلمان، قبل نهاية الثلاثي الأول من السنة المالية، في إطار إعداد مشروع قانون المالية للسنة، تقريراً حول تطور وضعية الاقتصاد الوطني وحول توجيه المالية العمومية... "⁵

1 - الخير بوضياف، " توجهات الرقابة المالية في ظل القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية - ضمن

فعاليات ملتقى وطني بعنوان: القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية (تقسيم السنة الأولى من التنفيذ - المكاسب والرهانات -)، مداخلة، جامعة خنشلة، الجزائر، 2024، ص 08.

2 - عقال جابر، عمومن خديجة، " مستجدات القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية"، مذكرة ماستر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2020/ 2021، ص ص 44 45.

3 - بن زيدي عبد اللطيف، قالون جيلاني، مرجع سابق، ص 11.

4 - أكحل محمد، مرجع سابق، ص 495.

5 - المادة 72 من القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية

وعلى الرغم من الإصلاحات الإيجابية التي جاء بها القانون العضوي الجديد، إلا أنه فرض قيوداً على مبادرات النواب، مما قد يقيد قدرة البرلمان على المشاركة بشكل فعال في المجال المالي.¹

الفرع الثالث: مبدأ المساءلة

تعتبر المساءلة حقاً للمواطنين، وهي أهم ركائز تعزيز الديمقراطية داخل المجتمع، فهي تهدف إلى حماية مصالح المواطنين والتركيز على حقوقهم بمتابعة أعمال السلطة المنتخبة التي تستمد شرعيتها من إرادة الشعب نفسه. والمساءلة تعرف قانونياً بكيفية إدارة وتخصيص الأصول العامة، وتحمل تبعات القرارات المتخذة من طرف متخذها في إطار الميزانية العامة²

وبناءً على اعتماد التسيير القائم على النتائج، ظهرت شريحة جديدة من المديرين الحكوميين يسمى مديري البرامج ومسؤوليها، وهم الفاعلين الإداريين الموكلة إليهم مهمة إدارة الموارد العامة، ولهم دور في تحديد احتياجات الجهة تحت إشرافهم ووضع حدود التكاليف ومقارنتها بالمرجعات المتحققة لتقييم الأداء والفعالية.

ولهم صلاحية الأمر بالصرف التي تتيح لهم مسؤولية إعداد الميزانية ومتابعة تنفيذها، وتقديم تقارير دورية، مع احترام مهامهم لمراعاة مبادئ الشفافية والمساءلة. وقد جاء القانون 18-15 تحديداً لنقلة نوعية تهدف لترسيخ ثقافة الأداء وتوطيد العلاقة بين المسؤولية والمحاسبة³

إضافة إلى تدخل الهيئات الرقابية مثل مجلس المحاسبة عند رصد أي اختلالات أو تجاوزات، وهذا يوضح تأثير الحوكمة في تعزيز الالتزام بإدارة الموارد المالية. وتتضاعف فعالية هذا النظام بدعمه بآليات التقييم والتصحيح والمحاسبة⁴

ويتم ذلك بطريقة تضمن الحفاظ على سير العمل دون أي تعطيل أو إساءة غير مبررة.⁵

1 - عقال جابر، عمومن خديجة، مرجع سابق، ص 48

2 - بن عياش منذر فضيل، مرجع سابق، ص 59

3 - إيمان بوعكاز، مرجع سابق، ص 1194.

4 - بن زيدي عبداللطيف، القالون جيلاني، مرجع سابق، ص 10

5 - يوسف قروج، فتحة قصاص، "عقود النجاعة كآلية لتنفيذ الحوكمة ودورها في ترشيد النفقات في المؤسسات العمومية - دراسة حالة المؤسسات التربوية في الجزائر"، مجلة الدراسات العملية والمحاسبية والإدارية، العدد (06)، الجزائر، 2016، ص 175.

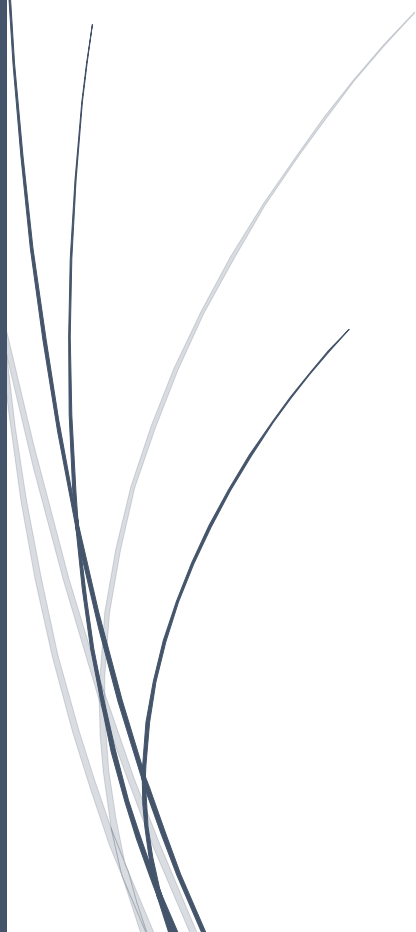
خلاصة الفصل:

في ختام هذا الفصل، يتضح أن الحوكمة أصبحت من المفاهيم الحديثة التي فرضت نفسها في مجال تسيير الشأن العام، لما تتضمنه من آليات تهدف إلى تحقيق الشفافية، والمساءلة، والكفاءة في إدارة الموارد العمومية. وقد بيّن هذا الفصل أن الحوكمة لا تقتصر على الجانب الإداري فحسب، بل تمتد لتشمل مختلف الأبعاد القانونية والمالية والرقابية، بما يضمن حسن توجيه المال العام وتحقيق التنمية المستدامة. كما تم التطرق إلى أهم خصائص الحوكمة والعوامل التي ساهمت في ظهورها، خاصة في ظل التحولات الاقتصادية وتزايد المطالبة بإصلاح الإدارة العمومية وترشيد النفقات العامة.

ومن جهة أخرى، أبرزت دراسة القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية أنه جاء استجابة لجملة من الدوافع الداخلية والخارجية التي فرضت ضرورة تحديث نظام المالية العمومية في الجزائر، والانتقال من منطق تسيير الوسائل إلى منطق تسيير النتائج والأداء. وقد كرّس هذا القانون مجموعة من المبادئ الحديثة، على غرار الشفافية والمساءلة والمشاركة، باعتبارها دعائم أساسية لترقية الحوكمة المالية وتعزيز فعالية الرقابة على تنفيذ الميزانية.

وعليه، يمكن القول إن القانون العضوي 18-15 يمثل خطوة تشريعية مهمة نحو تجسيد مبادئ الحوكمة في مجال المالية العمومية، من خلال إرساء قواعد جديدة للتسيير تركز على النجاعة والوضوح وربط الإنفاق العمومي بالأهداف والنتائج، بما يساهم في تحسين الأداء المالي للدولة وتعزيز الثقة في إدارة المال العام.

الفصل الثاني: تطبيقات
الحوكمة في ظل القانون
العضوي 15-18 المتعلق
بقوانين المالية



الفصل الثاني: تطبيقات الحوكمة في ظل القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية

تبنّت الجزائر مساراً إصلاحياً شاملاً استهدف مراجعة وتحديث منظومتها التشريعية والمالية، بهدف تخطي العقبات والاختلالات الهيكلية التي طالما واجهت نظام الميزانية التقليدي. حيث كان النظام السابق يركز حصراً على رصد النفقات وتدبير الوسائل، دون ربط الاعتمادات المالية الممنوحة بالنتائج الفعلية المحققة على أرض الواقع. ويظهر هذا التوجه الاستراتيجي جلياً في إقرار القانون العضوي رقم 18-15 المتعلق بقوانين المالية، والذي يعد محطة مفصلية ونقطة نوعية نحو إرساء رقابة ميزانية حديثة محورها الأساسي الأداء، الكفاءة، والفعالية. ولا تتوقف أبعاد هذا التحول عند حدود تعديل الآليات المحاسبية والتقنية فقط، بل تتعدى ذلك لتأسيس دعائم "الحوكمة المالية" كمنهجية عمل متكاملة تضمن ترشيد استخدام الأموال العمومية، وترسيخ مبادئ الشفافية، والمساءلة، وتحديد المسؤوليات في إدارة الشؤون العامة. كما يتكامل هذا المسار الإصلاحي الميزانياتي مع حزمة من القوانين والتنظيمات التكميلية التي توحد الشقين الميزانياتي والمحاسبي، مما يتيح إعداد وعرض قوائم مالية تعكس بدقة وبصورة صادقة الذمة المالية الحقيقية للدولة. وبناءً على ذلك.

يستهدف هذا الفصل دراسة وتحليل تطبيق المنظومة التشريعية المالية الجديدة، مبرزاً آليات تحويل هذه النصوص القانونية إلى أدوات تسيير تضمن التجسيد الفعلي للحوكمة في المالية العامة. ولتحقيق هذا المبتغى.

وعليه تم تقسيم الفصل إلى مبحثين رئيسيين لتفصيل عناصر هذه الجزئيات المهمة:

- **المبحث الأول: حوكمة الميزانية العامة.**
- **المبحث الثاني: تجسيد الحوكمة في النصوص المكملة.**

الفصل الثاني: تطبيقات الحوكمة في ظل القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية

المبحث الأول: حوكمة الميزانية العامة

يُعدّ تحديث نظام الميزانية العمومية من أبرز الإصلاحات التي باشرتها الجزائر في إطار سعيها إلى عصرنّة المالية العامة وتحسين فعالية التسيير العمومي، خاصة في ظل التحولات الاقتصادية والمالية التي فرضت ضرورة الانتقال من الأساليب التقليدية في إعداد وتنفيذ الميزانية إلى أساليب حديثة تقوم على مبادئ الحوكمة والنجاعة والشفافية. وقد تجسد هذا التوجه بصدر القانون العضوي رقم 15-18 المتعلق بقوانين المالية، الذي شكّل نقطة تحول جوهريّة في نظام المالية العمومية، من خلال إرساء مقاربة جديدة لتسيير المال العام ترتكز على منطق النتائج والأداء بدل التركيز على الوسائل فقط. كما جاء هذا القانون استجابة لجملة من التحديات التي عرفها النظام الميزانياتي التقليدي، والذي اتسم بمحدودية الفعالية وضعف آليات الرقابة والتقييم، إضافة إلى غياب الشفافية الكافية في توجيه وتسيير النفقات العمومية. ومن ثمّ اعتمد المشرّع الجزائري نظاماً ميزانياتياً حديثاً يقوم على ترشيد الإنفاق العام، وتعزيز مبدأ الشفافية في إعداد وتنفيذ الميزانية، وربط المسؤولية بالمحاسبة، مع تكريس الرقابة على الأداء وقياس مدى تحقيق الأهداف المسطرة. وهذا ما سنوضحه من خلال هذا المبحث بتقسيمه إلى مطلبين:

- **المطلب الأول:** هيكلّة الميزانية حسب البرامج المتوسطة المدى.
- **المطلب الثاني:** حوكمة الرقابة البرلمانية اللاحقة في ظل القانون العضوي 15-18.

الفصل الثاني: تطبيقات الحكومة في ظل القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية

المطلب الاول: هيكلية الميزانية حسب البرامج المتوسطة المدى

استحدث القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية فلسفة جديدة من التسيير المالي تتمثل في النتائج والأهداف، وهو ما أنتج "ميزانية البرامج" التي تعتمد على الفعل المحوري للإنفاق، أي أن منطق الميزانية تحول من ميزانية تركز على الوسائل إلى ميزانية تركز على الأهداف والنتائج، وربط الاعتماد بالنتائج. يساهم في تنمية السياسات العمومية التي تعتمد على مبدأ التسيير المرتكز على النتائج، استناداً إلى أهداف واضحة ومحددة تتماشى مع حاجات المصلحة العامة، وهي محل تقييم دوري، إضافة إلى الميزانية المتوسطة المدى، وتقدير الإيرادات والنفقات على مدى ثلاثة سنوات، بغرض تحقيق استدامة مالية.² وسنعالج في هذا المطلب من خلال الفرع الأول ميزانية البرامج أما الفرع الثاني الإطار الميزانياتي المتوسط المدى.

الفرع الأول: ميزانية البرامج

يعمل هذا الأسلوب على توفير معلومات تساهم في تدقيق نتائج محددة وقاعدة أفضل لاتخاذ القرارات، على خلاف الأنظمة التقليدية، وهو يعمل على تحويل خطة الحكومة إلى برامج لتحقيق أهداف، وعند غرضه تحديد الغاية من الإنفاق وليس حجم الإنفاق كما كانت دراسة الميزانية التقليدية. وعليه ميزانية البرامج هي نظام يحتوي على مجموعة من الأساليب التي تسمح لمديري البرامج بالاهتمام بتحقيق الأهداف بدقة وفعالية ومقارنة بتنفيذ الأهداف طبقاً للوقت، المكان، وساعات العمل أو الموارد المستخدمة. وسنتناول في هذا الفرع كل ما يتعلق بميزانية البرامج من متطلبات ومسؤولين ومراحل إعدادها وتحديات تطبيقها.

أولاً: متطلبات تنفيذ الميزانية حسب البرامج والأداء:

هناك عدة متطلبات ومقومات عديدة منها:

- تخصيص الهيئات التنظيمية المطلوبة بتنفيذ البرامج.
- تحديد مصادر وحجم الأموال التي تم تخصيصها.
- اختيار البرامج التي تتناسب مع كل اختصاصها.
- تحديد تكاليف البرامج والأنشطة المختلفة.

¹ - المادة 02: القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية، ص 09.

² - المادة 05: القانون العضوي السابق ذكره ، ص 09.

الفصل الثاني: تطبيقات الحكومة في ظل القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية

- تعزيز الوظيفة الرقابية لتنفيذ الميزانية.¹

← تحسين النظام المحاسبي الحكومي من خلال تجسيد نظام ميزانية وفق الأداء بحيث يتوجب أن يكون شاملاً للاعتبارات التالية:

- مسك الحسابات على أساس الأنشطة، مما يتيح للسجلات المحاسبية من الدوران الهامة لتوفير البيانات المطلوبة لميزانية الأداء.
- أن يكون النظام المحاسبي مبني على الاستحقاق وليس على أساس نقدي.²

ثانياً: مسؤولية الفاعلين في تسيير ميزانية البرامج:

أدرج القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية، مصطلح المسؤول للتعويض مصطلح الأمر بالصرف، حيث حدد المرسوم التنفيذي رقم 20-404 المسؤولين عن البرمجة الميزانية وفق النظام الميزانياتي الجديد.

تسند صلاحية تسيير الاعتمادات المالية المرصودة والموضوعة تحت التصرف إلى الفئات الوظيفية التالية "المسؤول القطاعي للوزارة أو المؤسسة العمومية، مسؤول البرنامج ومسؤول النشاط ومسؤول التسيير الإداري عند الاقتضاء".³

وعليه منحت صنفه مسؤول تسيير الاعتمادات المالية في إطار ميزانية البرامج إلى:

1. مسؤول حقيبة البرامج:

وهو ممثل الوزير في إدارة مجموعة من البرامج ضمن ميزانية البرامج ويتولى مسؤول الوظيفة المالية، مهامه كالآتي:⁴

¹ - أحسن مصطفى، "أداء التسيير العمومي الجديد كآلية لإصلاح النظام الميزانياتي بمقتضى القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية"، جامعة محمد بن أحمد - وهران 2، المجلة الجزائرية للمالية العامة، المجلد (13)، العدد (01)، الجزائر، 2023، ص 135.

² - مصطفى نسيم، أهمية إصلاح النظام الجبائي في ترشيد الإنفاق العام في الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر (3) (الجزائر)، 2021/2022، ص 132.

³ - المادة 21 من المرسوم التنفيذي رقم 20-404 المؤرخ في 14 جمادى الأولى 1442 الموافق ل 29 ديسمبر 2020، المحدد لكيفيات تسيير وتغويض الاعتمادات المالية، الجريدة الرسمية، العدد 80، ص 21.

⁴ - عبد الكريم بوزكري، عبد الرزاق يخاف، "نقاط القوة ومجالات التحسين في ميزانية البرامج الجارية بعد القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية في الجزائر"، جامعة البليدة (2)، المجلة الجزائرية للمالية العامة، المجلد (15)، العدد (01)، الجزائر (2025)، ص 211.

الفصل الثاني: تطبيقات الحكومة في ظل القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية

- يتولى على مجموعة من البرامج، المتابعة التابعة للوزارة، ماسيوجه التنسيق الفعال بين الهياكل المختلفة ذات الصلة.
- يساهم في إعداد وتطوير الخطط الاستراتيجية المتعلقة ببعض البرامج، والعمل على تحديد الأهداف، ووضع الإجراءات اللازمة لتنفيذها.
- يتولى مسؤولية إدارة وتوزيع الموارد المالية والبشرية بشكل يضمن الاستخدام الأمثل، لدعم تحقيق الأهداف العامة للوزارة.
- يتابع تقدم البرامج ويعمل على معالجة أي انحرافات عن الخطط الموضوعة، مع اقتراح الحلول الملائمة للوصول إلى النتائج المستهدفة.

ومن بين مهامه أيضا:

- جمع البيانات والمعلومات المتعلقة بالميزانية والمحاسبة وتلخيصها.
- يضبط وثيقة برمجية أولية تتضمن الاعتمادات المالية المتوفرة والمتوقعة لكل برنامج ضمن حقيبة البرامج، ويقع المصادقة ومتابعتها بعد التشاور مع مسؤولي البرامج.
- تسليم الاعتمادات المالية إلى مسؤولي البرامج، والتأكد من مدى الالتزام بقواعد التسيير الميزانياتي. إقتراح إجراءات لاحترام سقوف النفقات والتعامل مع حركة الاعتمادات المالية بين البرامج.
- ← وما يتعلق بعمليات النفقات التي يتولاها مسؤولو الأنشطة والأنشطة الفرعية تتمثل مهام مسؤول حقيبة البرامج في:

- إعداد الالتزامات بالنفقات بناءً على احتياجات يحددها مسؤولو الأنشطة والأنشطة الفرعية وتوقيعها.

- المصادقة على الخدمات المقدمة وإصدار الأمر بصرف النفقات.¹

2. رئيس البرنامج:

وهو المحور الأساسي في إدارة ميزانية البرنامج، يعين من قبل الوزير المختص، وتوكل له مهمة إدارة البرنامج تحت إشرافه، ويبث الروح في وضع أهداف البرنامج وصياغة ميزانيته بالتنسيق مع الأطراف المعنية الأخرى، وحيث يقوم رئيس البرنامج بدور حيوي في إدارة الموارد المالية بما يعزز فعالية تنفيذ برامج الحكومة ضمن الإطار القانوني المحدد.²

¹ - المادة 21 من المرسوم التنفيذي رقم 20 - 404، مرجع سابق، ص 21.

² - عبد الكريم بوزكري، عبد الرزاق يخلف، مرجع سابق، ص 211.

الفصل الثاني: تطبيقات الحوكمة في ظل القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية

- يقسم أهداف الأداء على مستوى الأنشطة.
- يحدد الاعتمادات المالية التي يقترح تخصيصها لمسؤولي الأنشطة من أجل إعداد برامجهم الخاصة.
- يقوم بالتحديد المسبق للاحتياجات بعنوان نفقات التسيير أو الاستثمار أو التحويل¹.
- متابعة تنفيذ ميزانية البرامج.
- إعداد وتحضير التفكير الجزائري للمردودية².

3. رئيس النشاط:

يتولى الإشراف على تنفيذ الأنشطة المحددة من البرامج مع ضمان تحقيقها وفق الخطط المعتمدة والجدول الزمنية المقررة، كما يقدم تقارير دورية تبرز مدى التقدم والأنشطة وتكلفتها ورفعها إلى رئيس البرنامج، وهذا لتعزيز الشفافية والمساءلة³. ومسؤولي الأنشطة الفرعية عند الاقتضاء.

ثالثاً: مراحل إعداد ميزانية البرامج:

إعداد ميزانية البرامج يتطلب إتباع سلسلة من المراحل والخطوات كالاتي:

- (1) **مرحلة التخطيط:** تركز هذه المرحلة على تحديد الأهداف والتوجهات الاستراتيجية للسياسة المالية، سواء كانت مرتبطة على نحو الوحدة الإدارية لتنفيذها خلال السنة المالية، إجراءات مرتبطة بتخصيص أو تنفيذ مشروعات، وذلك بما يتماشى مع إطار الخدمة العامة للدولة، ويتم قياس هذه الأهداف باستعمال وحدة قياس مناسبة لطبيعة الخدمة أو المشروع.
- (2) **مرحلة تقدير تكاليف الإنجاز:** تتضمن حصر التكاليف اللازمة لتنفيذ البرامج لتقدير التكاليف المالية الإدارية خلال سنة الميزانية. يتم تحديد عناصر التكلفة وربطها بالأهداف المختلفة لكل برنامج، ثم تفويض هذه التكاليف بما يتوافق مع قيود اعتمادات الميزانية العامة⁴.

1 - المادة 23 من المرسوم التنفيذي رقم 20-404، مرجع سابق، ص 22.

2 - عبد الكريم بوزكري، عبد الرزاق يخلف، مرجع سابق، ص 212.

3 - نفس المرجع، ص 212.

4 - أحمد بيرش، عطية خيرالدين، "أساليب إعداد وتقييم الميزانية العامة للدولة: دراسة مقارنة"، مجلة إدارات الأعمال

والدراسات الاقتصادية، المجلد (06)، العدد (02)، الجزائر، 2020، ص 417.

الفصل الثاني: تطبيقات الحوكمة في ظل القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية

(3) **مرحلة المراجعة:** وهي مرحلة يتم فيها دراسة النتائج المتحصل عليها خلال المراحل السابقة، ومن ثم يتم عرض تلك النتائج على مختلف الهيئات صناع القرار لإجراء عملية تقييم مستوى أداء الميزانيات الحكومية.

(4) **مرحلة متابعة التنفيذ:** وهي آخر مرحلة في إعداد الميزانية وعليه أصبحت معتمدة وهي قيد التنفيذ وفق مراحل محددة يقوم بها مسؤولي الأنشطة والبرامج من خلال مرحلة التدقيق والمراجعة بالتنسيق مع مسؤولي الرقابة على المال العام في حدود القانون للحصول على نتائج إيجابية تتيح لمسؤولي البرامج والأنشطة تحقيق الأهداف المرسومة ضمن السياسة العامة للدولة.¹

ثالثاً: تحديات تطبيق ميزانية البرامج والأداء:

(1) **نقص الموارد البشرية المؤهلة للتعامل مع نظام ميزانية البرامج:** وهي نقص في الكوادر المؤهلة والمدرّبة على منهجية البرامج من داخل القطاعات والمؤسسات العمومية، وهذا ما يعرقل التخطيط والتنفيذ الفعال للبرامج.

(2) **عدم وضع نظام للحوافز:** التغاضي عن ضبط المسؤوليات المالية والإدارية عند تنفيذ البرامج، فالمخلص في البرنامج لم ترصد له مكافأة والمتقاعد لم توقع له أي عقوبات، وهذا يؤثر سلباً على الأهداف المرجو تحقيقها.²

(3) **التحديات التنظيمية والمؤسسية في التنسيق بين مختلف الجهات:** عدم توافق الهياكل الإدارية والتنظيمية للجهاز الإداري مع تطبيق مصطلح البرامج والأداء، مما أدى إلى تداخل اختصاصات الوحدات الإدارية. إذ تتولى العديد من الوحدات تنفيذ برامج متشابهة أو أجزاء من نفس البرامج، ما أدى إلى غياب رؤية شاملة للبرامج إضافة إلى صعوبة إجراءات التقييم وتحديد المسؤوليات

(4) **صعوبة في ضبط مؤشرات القياس والأداء:** إن ضبط مؤشرات الأداء القابلة للقياس الكمي داخل القطاع العام، والتي يتم التعبير عنها من خلال الأرقام أحد التحديات التي تعترض التحول إلى ميزانية البرامج وذلك بسبب انعدام ثقافة الأداء وغياب ما يحد من الالتزام بالمؤشرات المحددة لتقييم النجاح.³

الفرع الثاني: الإطار الميزانياتي المتوسط المدى

1 - أحسن مصطفى، مرجع سابق، ص 136، 137.

2 - عبد الكريم بوزكري، عبد الرزاق يخلف، مرجع سابق، ص 214.

3 - عبد الكريم بوزكري، عبد الرزاق يخلف، مرجع سابق، ص 214.

الفصل الثاني: تطبيقات الحكومة في ظل القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية

تكمّن الغاية الاستراتيجية من التخطيط المالي المتوسط المدى في صون استقرار التوازنات المالية، وإحداث التوافق الهيكلي بين الأهداف الاقتصادية والاجتماعية وبين القدرات التمويلية للدولة، وعليه كرس القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية هذا التوجه كونه وسيلة لبرمجة النفقات وضبط الأولويات الوطنية بما يضمن تحقيق الفعالية وتخصيص الموارد العمومية. ويعرف الإطار الميزانياتي المتوسط المدى على أنه أداة برمجة متحركة تمتد من سنة إلى أخرى على مدى ثلاث سنوات للإلتزامات الكبرى ويتضمن تقدير الإيرادات والنفقات، الرصيد الناتج، ميزانية، مديونية الدولة.¹ ويقع إعداد إطار للنفقات متعدد السنوات في شكل محفظة وزارية.²

أولاً: إطار النفقات المتوسط المدى

ويتمثل في توزيع النفقة على الوزارات، أي تحديد سقف النفقات لكل وزارة أو مؤسسة.³ تخضع كل محفظة وزارية لنظام البرمجة الميزانياتية متعددة السنوات، يهدف إلى تحديد التقديرات الإستراتيجية للنفقات العمومية، مع إخضاعه للمراجعة وتحيين دوري بمناسبة إعداد المشروع التمهيدي لقانون المالية، ضماناً لمواكبة تغير المتغيرات الاقتصادية. وتندرج هذه العملية ضمن سياق التوجيهات الاستراتيجية الميزانياتية العامة، مع مراعاة التوازن الميزانياتي.⁴

تدخل المقترحات المرفوعة من قبل الوزراء والمسؤولين عن المؤسسات العمومية، بصفتهم أمّرين بالصرف لمحافظ البرامج، وفق مقتضيات الإطار الميزانياتي المتوسط المدى، مع الإلتزام الصارم بسقف النفقات المحددة في المذكرة التوجيهية. وتكتسي طابع الإلزامية هذه المقترحات بعد صدور الموافقة عليها في مناقشات الميزانية،⁵ طبقاً لأحكام المادة 75 من القانون العضوي 15-18، فيما يتعلق بتقرير الأولويات والتخطيط التي يتابعه المسؤول عن المحفظة، وتصاغ التقديرات وفق المعايير المحددة في

1 - المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 20-335 المؤرخ في 6 ربيع الثاني 1442 الموافق لـ 22 نوفمبر سنة 2020، يحدد كفاءات تصميم وإعداد الإطار الميزانياتي المتوسط المدى، الجريدة الرسمية، العدد 71.

2 - المادة 08 من المرسوم التنفيذي نفسه، ص 04.

3 - بن عياش منذر فضيل، مرجع سابق، ص 153.

4 - السعيد قاوي، "نظام الميزانية في ظل القانون العضوي 15-18 والآثار الماكلة على قانون المحاسبة العمومية الجديد"، جامعة الجزائر (3)، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد (04)، العدد (01)، الجزائر، 2022، ص 1306.

5 - بوعيشاوي مراد، غزاري عماد، "تصميم وإعداد الإطار الميزانياتي المتوسط المدى كآلية لتحقيق استدامة مالية للدولة في ظل القانون العضوي 15-18 وعلاقته بالمحاسبة العمومية"، المجلة الجزائرية للمالية العامة، المجلد (11)، العدد (01)، الجزائر، 2021، ص 383.

الفصل الثاني: تطبيقات المحكمة في ظل القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية

المادة 05 من م. ت رقم 20-335. تعد المقترحات على أساس التوفيق بين السقوف المالية والآفاق الاستراتيجية، فلتلتزم السنة المالية الأولى بالاعتمادات المالية المحددة بموجب المذكرة التوجيهية لإعداد مشروع قانون المالية، في حين تقديرات السنتين الموليتين تستند على مؤشرات التطور المتوقعة مع الإطار الميزانياتي المتوسط المدى الذي يحددها الوزير المكلف بالمالية.¹

أهمية تبني أطر الاتفاق المتوسط المدى لمؤشرات الإنفاق العام:²

يرتكز هذا الإطار على تكريس مفهوم تسقيف الميزانية كأداة لضبط الإنفاق العام.

يتيح للإدارات والمؤسسات العمومية تخطيطاً مالياً دقيقاً.

ضمان التوازن الهيكلي بين الموارد والنفقات ما يعزز الاستدامة المالية. تمنح المسيرين آلية لاتخاذ قرارات تتسم بالكفاءة والفعالية.

ثانياً: مخطط الالتزام بالنفقات:

يمثل مخطط الالتزام بالنفقات أداة تقديرية وجدولاً زمنياً يستخدم لتقييم النفقات الميزانية خلال سنة مالية واحدة، حيث يعكس المسار الطبيعي للالتزامات المالية الناشئة عن تنفيذ ميزانية الدولة، ويتولى الوزير أو المسؤول المؤسسي العمومي إعداد هذا المخطط بشكل دوري، يوضح من خلاله تدفق الالتزامات المالية المخصصة لكل برنامج ميزانياتي وتوزيعاً وحساباً يسمح بممارسة الرقابة القبلية والتدبير الأمثل للموارد المتاحة.³

وفي هذا السياق أنشئت لجنة على مستوى وزارة المالية تعنى بتدقيق المخاطر الميزانية، وعلى أن تحدد مهام هذه اللجنة وآليات تنظيمها بموجب قرار تنظيمي صادر عن وزارة المالية وفقاً للمرسوم ذي الصلة.⁴

وقبل ذلك يقع مرونة مخطط الالتزام الدستورية المفترضة للتدفقات سيتولى الوزير أو المسؤول الحماية لجميع المستخدمين المخولين بالصرف للبرنامج المعني.⁵

معايير إعداد مخطط الالتزام بالنفقات:

¹ - سارق قمش، "مراحل إصلاح قوانين المالية في الجزائر إلى غابة صدور القانون العضوي 18-15"، جامعة الجزائر

(3)، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، المجلد، (14)، العدد (02)، الجزائر، 2025، ص 586.

² - مراد بوعيشاوي، عماد غزالي، "تصميم وإعداد الإطار الميزانياتي المتوسط المدى"، المقال السابق، ص 383.

³ السعيد قاوي، مرجع سابق، ص 1306.

⁴ مراد بوعيشاوي، عماد غزالي، تصميم وإعداد إطار الميزانيات المتوسط المدى، مرجع سابق، ص 384

⁵ بن عياش منذر فضيل، مرجع سابق، ص 155.

الفصل الثاني: تطبيقات الحوكمة في ظل القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية

- مستوى ووتيرة التنفيذ في السنة المالية السابقة.
- المستويات المعتمدة في إطار الوثيقة المتضمنة مقترحات إعداد الإنفاق لمتوسط المدى المقدمة من الوزراء ومسؤولي المؤسسات العمومية.
- النفقات الإلزامية والغير قابلة للتقليص.
- الترتيب السلمي للأولويات.¹

المطلب الثاني: حوكمة الرقابة البرلمانية اللاحقة في ظل القانون العضوي 15-18:

كرس المشرع الجزائري من خلال القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية، مبادئ حوكمة التسيير العمومي عبر تفعيل آليات الرقابة الثلاثية في مادتيه 85 الإدارية والبرلمانية والقضائية. حيث تتعدد آلياتها، وفي هذا السياق يبرز قانون تسوية الميزانية كأداة رقابة بعدية، تمكن البرلمان من التحقق النهائي من مدى امتثال الإدارة العامة للمعايير والميزانيات المقررة في قانون المالية الأصلي. وقد خصص له المشرع باباً كاملاً في القانون العضوي 15-18 وهو الباب الخامس والأخير بعنوان "القانون المتضمن تسوية الميزانية" من المواد 85 إلى 88 لم يعرف المشرع قانون تسوية الميزانية وترك الأمر لتعريفات الفقهية والباحثين في مجال المالية العامة. في المادة 86 من القانون العضوي 15-18 اقترب من تعريف دقيق. يمكن تعريفه على أنه: تلك الوثيقة المالية والتي تعرض بصفة دورية على البرلمان، لتمكنه ممارسة الرقابة اللاحقة على الاعتمادات المالية المرصودة لكل وجهة من أوجه الإنفاق العام، وكذا مدى إتمام عملية جباية الإيرادات العامة وفق لما تم التخطيط له.² وعليه تتعالج في هذا المطلب مؤشرات ومعوقات إصلاح نظام الرقابة البرلمانية اللاحقة كما جاء في القانون العضوي 15-18 في شكل فرعين منفصلين.

الفرع الأول: مؤشرات إصلاح نظام الرقابة البرلمانية اللاحقة في ظل القانون العضوي

حوكمة الميزانية العامة ركيزة أساسية في مشروع إصلاح النظام الميزانياتي في الجزائر من خلال القانون العضوي 15-18، بإحداث تغييرات عن طريق تبني معايير الحوكمة المعترف بها، وتأتي هذه

¹ - السعيد قاوي، مرجع سابق، ص 1306.

² - سامية رايس، "قانون تسوية الميزانية العامة في ظل القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية"، جامعة تبسة، مجلة البحوث القانونية والاجتماعية، المجلد (05)، العدد (01)، الجزائر، 2022، ص 42.

الفصل الثاني: تطبيقات الحوكمة في ظل القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية

التدابير المتمثلة في تعزيز شفافية ومصادقية البيانات المالية وتقديم صورة صادقة للوضعية المالية للدولة، موازنة مع السعي إلى رفع مستويات الكفاءة وفعالية الأداء في مختلف جوانب المالية العامة¹ تتمحور الدراسة الحالية حول تسليط الضوء على الضوابط القانونية والمستجدات التي استحدثها القانون 15-18 في منظومة الرقابة اللاحقة على الميزانية العامة:

- تكريس الحق في الوصول إلى المعلومات والوثائق المتعلقة بالميزانية العامة: ركيزة جوهرية من تطلع الحوكمة المعاصرة، من خلال إلزامية العرض الصريح لجموع موارد الدولة وأعبائها مع إرساء مصادقية هذا العرض بمصادقية المعلومات المتاحة ودقة التقديرات المستخلصة منها.²
- علاوة على اختصاصه الإداري والقضائي، يضطلع مجلس المحاسبة لوظيفة استشارية تتمحور في فحص المشاريع التعديلية للقوانين السنوية المتضمنة تسوية الميزانية، يدلي بآرائه التقنية حول مشاريع قوانين التسوية، استناداً إلى خبرته الميدانية الواسعة وذلك نتاجاً لمهامه الرقابية المستمرة، المتمثلة في رقابة حسابات المحاسبين العموميين المنوط بهم تنفيذ العمليات المالية، سواء المتعلقة بتحصيل الإيرادات أو صرف النفقات.³
- عززت أحكام القانون العضوي 15-18 حق المجتمع المدني وكافة الفاعلين في الولوج إلى التقارير والوثائق الميزانية، وذلك استناداً إلى نص المادتين 87 و88 آخر النص بإرفاق مشروع قانون تسوية الميزانية بوثائق لدن البرلمان وذلك لتقييم حصيلة تنفيذ البرامج المسطرة، وتحليل وقياس مدى تحقيق الأهداف والنتائج المسطرة مسبقاً وفق مؤشرات نجاعة دقيقة.⁴
- وأيضاً نص القانون العضوي 15-18 على ميعاد زمني تلتزم خلاله الحكومة بإيداع مشروع قانون تسوية الميزانية على مستوى البرلمان، مرفقاً بالوثائق الملحقة به لدى مكتب المجلس الشعبي الوطني في أجل أقصاه الأول من أوت من السنة الجارية.⁵

1 - إيمان عبدوس، "آليات حوكمة الميزانية العامة واتجاهات تطبيق الإصلاح الميزانياتي في الجزائر"، مجلة معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر (3)، المجلد (24)، العدد (01)، الجزائر، 2021، ص 347.

2 - سامية رايس، مرجع سابق، ص 48.

3 - أحمد سويقات، "مجلس المحاسبة كآلية أساسية دستورية للرقابة المالية في الجزائر"، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، مجلة آفاق القانونية والسياسية، العدد (14)، الجزائر، 2016، ص 177.

4 - سامية رايس، مرجع سابق، ص 48.

5 - المادة 87/4 من القانون العضوي 15-18 السابق ذكره، ص 20.

الفصل الثاني: تطبيقات الحوكمة في ظل القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية

يودع مشروع قانون المالية للسنة لدى مكتب المجلس الشعبي الوطني في تاريخ 07 أكتوبر كحد أقصى من السنة التي تسبق السنة المالية المعنية.¹ فالملاحظ أن قانون تسوية الميزانية لا بد أن يسبق إيداع قانون المالية للسنة التي تليه، وعليها يمكن لأعضاء السلطة التشريعية مناقشة مشروع قانون المالية إستناداً إلى تقييم فعلي لحصيلة السنة الماضية.²

ضماناً لانتقال مرّن وفعال نحو تطبيق أحكام القانون العضوي 15-18، ووفقاً لهذا المسعى وضمن الأحكام الإنتقالية، تخضع مشاريع قوانين تسوية الميزانية للسنوات المالية 2023، 2024، 2025 للدراسة والمناقشة والمصادقة وفقاً للنظام السابق القانون (84-17)، وفي المقابل سيشكل قانون تسوية الميزانية للسنة المالية 2026 المحطة الأولى للتطبيق الكامل للمنظومة الجديدة، حيث سيتم إعداده ومناقشته قبل إعداد عرض قانون المالية لسنة 2027، تكريساً للرقابة اللاحقة التي تسبق الإعتمادات الجديدة.³

الفرع الثاني: معوقات إصلاح نظام الرقابة البرلمانية اللاحقة بموجب القانون العضوي

تثبت الجزائر مقارنة إصلاحية شاملة لنظامها الميزانياتي تجسدت في القانون العضوي 15-18 الذي يعد تحولاً جوهرياً للحوكمة في المالية المالية، ورغم أن هذه الإصلاحات جاءت إستجابة للمتطلبات والمعايير الدولية الرامية إلى تكريس الشفافية والمساءلة، إلا أن القراءة المعمقة للنص القانوني تكشف بعض الثغرات التي قد تحد من نجاعة الرقابة البرلمانية وهي كالآتي:

بالرغم من صراحة النص القانوني على وجوب إرفاق قانون تسوية الميزانية بوثائق تعتبر أدوات تقييم رقابية، إلا أن هذه المرفقات تظل قاصرة عن أداء دورها الإيجابي في تنوير الرأي العام، إذ تقتصر لصياغة كمية جادة لا تعكس بوضوح الإنعكاسات التنموية للإنفاق العام، ولا تتيح للمواطن تقييم الملاءمة المالية والواقع الإقتصادي للدولة بشكل دقيق.⁴

إن تعزيز إستقلالية أعضاء الحكومة في تسيير البرامج يستوجب بالمقابل خضوعهم لرقابة برلمانية صارمة على النتائج المحققة، غير أن الآلية الفعلية لهذه الرقابة تظل محل نظر عند دراسة "قانون تسوية الميزانية" إذ يصطدم الحق القانوني للبرلمان في رفض المصادقة بواقع نفاذ العمليات المالية

1 - المادة 71 من القانون العضوي نفسه، ص 17

2 رحمة زبوش، "الميزانية العامة للدولة في الجزائر"، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري - تيزي وزو، الجزائر، 2011، ص 36.

3 - سامية رايس، مرجع سابق، ص 49

4 - مقال نفسه، ص 50.

الفصل الثاني: تطبيقات الحكومة في ظل القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية

واستحالة الرجوع فيها، هذا الوضع يؤدي إلى إضعاف اللزمة التشريعية تجاه السلطة التنفيذية، مما يحصر فاعلية الرقابة اللاحقة في أبعاد سياسية لا تتجاوز حدود المساءلة أو اللوم.¹

ومع استحالة تراجع البرلمان عن العمليات التي قامت الحكومة بتنفيذها، إلا أنه يمكنه تفعيل المسؤولية السياسية وإجبار الحكومة على الإستقالة الجماعية، أو استقالة أحد أفرادها، وليستطيع البرلمان ذلك لا بد من إدخال تعديلات جوهرية في قانون المالية للسنة القادمة بحيث يتفادى حدوث إنتهاكات مماثلة لما سبق الإعتراض عليه في قانون ضبط الميزانية.²

اتصاف الرقابة البرلمانية اللاحقة عن طريق قانون تسوية الميزانية بالشكلية لارتباط مناقشة قانون المالية للسنة المعنية بالمعطيات الواردة في ميزانية جرى تنفيذها منذ فترة ليست بالقصيرة، بناءً على قانون تسوية الميزانية بصيغة أقل من 03 سنوات.³

إعادة الاعتبار للبرلمان لن يتحقق إلا بإدخال إصلاحات جذرية في الإطار القانوني المحدد للعلاقة بين الحكومة والبرلمان بتزويد البرلمان بوسائل رقابية أو كذلك بفتح حوار بين السلطتين حول تحديد التوجيهات الكبرى للسياسة العامة وذلك بإشراك البرلمان في إعداد القوانين الخاصة بالميزانية والمالية.⁴

الغياب الشبه تام لمبدأ الشفافية بسبب عدم تقديم الحكومة كل الوثائق المرفقة بمشروع قانون تسوية الميزانية، وكذا انتزاع أحد آليات الحضور (جلسات الاستماع المبرمجة أمام اللجان المالية المتخصصة، أو عدم تقديم إجابات على الملاحظات الموجهة من مجلس المحاسبة).⁵

1 - إيمان عبدوس، مرجع سابق، ص 363.

2 - مراد بقال، "مكانة قوانين ضبط الميزانية في الجزائر - دراسة مقارنة -" جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف -، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد (04)، العدد (01)، الجزائر، 2018، ص 240.

3 - حسام الدين سماعيل، "قانون تسوية الميزانية كآلية لتجسيد الرقابة البرلمانية على الميزانية العمومية"، جامعة الشاذلي بن جديد - الطارف، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد (04)، العدد (01)، الجزائر، 2025، ص 1134.

4 - عواطف دواغر، "واقع وآفاق الرقابة البرلمانية على تنفيذ المالية العامة"، جامعة الجزائر (01)، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، العدد (03)، الجزائر، 2016، ص 240.

5 - _ حسام الدين سماعيل، مرجع سابق، ص 1134.

الفصل الثاني: تطبيقات الحوكمة في ظل القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية

المبحث الثاني: تجسيد الحوكمة المالية في النصوص المكملة

تجسد الرقابة الميزانية والمحاسبية العميقة الآليات القانونية الأكثر سماعاً في المشرع الجزائري لضمان عقلانية المال العام ولم ينفصل المشرع الجزائري وتكريسه لمبادئ الشفافية والمساءلة، وقد أحدثت القانون العضوي 18-15 تحولاً جذرياً في النظام المالي بتبنيه مقاربة الأداء والنتائج بدلاً من رقابة الوسائل مما عزز من فعالية الرقابة المالية بمختلف صورها. وعلى أن المادة العضوي 18-15 تتطوي المفتشية الوقائية حسب تفعيل صيغة المسؤولية لتسير تماشياً مع مقتضيات الحوكمة المالية. ولقد نصت المادة 85 من القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية على 3 أنواع من الرقابة التي تخضع لها الميزانية العامة وهي الرقابة البرلمانية وهي إدارية وقضائية وبرلمانية وذلك وفقاً لأحكام الدستور والتشريع والتنظيم، وبذلك المرسوم التنفيذي المتعلق بالرقابة الميزانية وتوازن المؤسسة الحراسة مشتقة من المادة المذكورة سالفاً الذكر يعني أن هذه النصوص التفصيلية التي تساهم في ترشيد الإنفاق وحوكمة الميزانية العام مع أحكام القانون العضوي 18-15 أي أن هناك علاقة تكاملية بينها وبين القانون العضوي السابق ذكره

- **المطلب الأول: الإصلاح المحاسبي من خلال القانون 23-07.**
- **المطلب الثاني: الرقابة الميزانية من خلال المرسوم التنفيذي 24-347.**

الفصل الثاني: تطبيقات الحوكمة في ظل القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية

المطلب الأول: إصلاح المحاسبة في ظل القانون 23-07

تجسيدا للأهمية الإستراتيجية التي يكتسبها نظام المحاسبة العمومية في ضبط الموازنات المالية للدولة، بادرت الجزائر في السنوات الأخيرة بتبني مسار إصلاحي جوهري استهدف عصرنه المنظومة المحاسبية لاسيما جوانبها التقنية المتعلقة بآليات عرض وتسجيل العمليات المالية للدولة والخزينة العمومية، وتوجت هذه الجهود بصور القانون 23-07 المتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي، وهو النص التشريعي الذي يعكس توجه الدولة نحو إرساء نموذج تسيير جديد يتماشى مع المعايير الدولية، وليستجيب للتحويلات العالمية الراهنة في مجال الحوكمة المالية. سنتناول في هذا المطلب من خلال تقسيمه إلى فرعين ركائز الإصلاحات الجديدة للمحاسبة العمومية والأعوان المكلفون بها.

الفرع الأول: الركائز المحاسبية الجديدة:

تشتمل عملية امتثال المؤسسة للمعايير الدولية جملة من المقومات الجوهرية، يبرز من شروط نجاحها ضرورة تأهيل الكوادر المالية ورفع كفاءتها المهنية، بالتوازي مع متطلبات تعديل البنية التحتية للمنظومة المالية بما يتماشى مع هذه المعايير.

أولاً: اعتماد معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام.

تعد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام الإطار المرجعي الجامع للمبادئ والأسس العلمية والعملية ذات القبول الدولي، والتي تهدف بشكل إستراتيجي إلى توحيد السياسات والممارسات المحاسبية وتضييق الفجوات الإجرائية بين مختلف الدول. وتكسب هذه المعايير التمكين للممارسين المهنيين في إعداد وعرض للقوائم المالية وفق منهجية تتسم بالشفافية والإفصاح الشامل بما يضمن تقديم صورة صادقة عن الأنشطة المالية للدولة.¹

وتعرف أيضاً بأنها ترجمة للإطار المفاهيمي للمحاسبة بما يضمنه من الأهداف، المفاهيم أو الفروض والمبادئ، كما أنه يمثل أحسن أدوات التطبيق العملي بعناية تامة لمراعاة الظروف البيئية والفرق المحاسبي.²

1) خصائص معايير المحاسبة الدولية في القطاع العام:

¹ - حمزة شخاب، "توجهات إصلاح النظام المحاسبي العمومي في الجزائر من منظور القانون رقم 23-07 المتعلق

بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي"، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، جامعة عباس لغرور خنشلة، المجلد (07)، العدد (01)، الجزائر، 2024، ص 318

² - ميلود عبود، "متطلبات تبني معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام لتطوير نظام المحاسبة العمومية وأثره في ترشيد النفقات العمومية في الجزائر-دراسة استطلاعية لآراء عينة من الأكاديميين والمهنيين-"، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة أحمد دراية أدرار، الجزائر، 2018/2019، ص 179.

الفصل الثاني: تطبيقات الحوكمة في ظل القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية

- 1_ الواقعية: يجب أن تكون المعايير المحاسبية الدولية نابعة من الواقع وتتلاءم مع الظروف البيئية المحيطة بها كما تكون متلائمة مع الأعراف المحاسبية السائدة.
 - 2_ المفهومية: وتستهدف صياغة الأحكام بوضوح وبما يتفادى الغموض لدى المستخدمين، وبعيدة عن التعقيد الذي قد يؤدي إلى اضطراب في التأويل أو عدم جدوى الامتثال التطبيقي.¹
 - 3_ الملائمة: مراعاة كل الظروف عند إعدادها، وفي نفس الوقت ينبغي أن تكون ملائمة للواقع التطبيقي العملي لدى المهنيين.
 - 4_ الشفافية والدقة: إرساء دعائم الشفافية بإعداد قوائم حسابات مالية تتسم بالدقة، الحياد، الموضوعية مع الالتزام بمبدأ الإفصاح الشامل لتوفير صورة صادقة وعادلة تعكس المركز المالي الحقيقي للدولة.
 - 5_ منطق الأداء: أي توسع الدولة في التسجيل المحاسبي لكافة العمليات يهدف تقييم الأداء.²
- (1) طبيعة معايير المحاسبة الدولية في القطاع العام:

تتميز المعايير المحاسبية الدولية في القطاع العام، بتلك الإشارة إلى تباين النظم المحاسبية التي تحكم المالية العامة باختلاف الاختصاصات القضائية والتشريعية للدول، إذ تتبنى كل دولة الأساس المحاسبي المتوافق مع محددات بيئتها القانونية والاقتصادية والاجتماعية. ويخضع هذا الاختيار لعدة اعتبارات جوهرية، أبرزها طبيعة التشغيل للبيانات المأخوذة من التقارير المالية، بالإضافة إلى تلبية متطلبات مستخدمي البيانات المالية بما يدعم الإفصاح والشفافية في إدارة المال العام.³

ومن هذه الجهة تركز عمليات تقييد الحسابات المالية للدولة ووحدات القطاع العام وفقاً لأساسين اثنين هما: الأساس النقدي، والأساس الاستحقاق.

الأساس النقدي: حيث تثبت العمليات المالية في السجلات بناءً على واقعي التحصيل الفعلي للإيرادات والصرف الفعلي للنفقات خلال السنة المالية، دون أي اعتبار لمبدأ استقلال الدورات المالية أو استحقاق الفترة، ويتميز هذا الأساس بتبسيط الإجراءات التنفيذية والوضوح في الرقابة على السيولة، مما يساهم في سرعة إقفال الحسابات الختامية للدولة. إلا أنه يعاب عليه إغفال قيد الالتزامات التعاقدية والديون المستحقة

¹ - نفس المرجع ، ص 180.

² - حمزة شخاب، مرجع سابق، ص 329.

³ أمينة هناء جابي، حكيم ملياني، "أهمية التحول من الأساس النقدي إلى الأساس الاستحقاق المحاسبي في ظل عصنة المحاسبة العمومية: تجربة بلدية رام الله الفلسطينية نموذجاً"، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، المجلد (10)، العدد (02)، الجزائر، 2017، ص ص 138، 139.

الفصل الثاني: تطبيقات الحوكمة في ظل القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية

التي لم تسدد بعد، مما يسبب نقل أعباء إلى الميزانيات اللاحقة، ويحول دون تقديم شاملة للذمة المالية للوحدات الإدارية.¹

أي أنه نظام يتم فيه تسجيل الإيرادات والنفقات عند تلقي الأموال أو دفعها فقط وعليه لا يتم تسجيل الديون أو الالتزامات المستحقة إلا عند صرف الأموال.

أساس الاستحقاق: يقضي بإثبات كافة العمليات المالية من نفقات وإيرادات فور تحقق واقعتها المنشئة خلال السنة المالية المعنية، وذلك بمعزل عن حركة التدفقات النقدية والفعلية. وتكمن القيمة القانونية والمالية لهذا الأساس في قدرته على توفير صورة صادقة وشاملة لكافة الالتزامات المترتبة بذمة الدولة والموارد المتدفقة لها. ما يسمح بتقديم دقيق وموضوعي للمركز المالي وكفاءة أعلى في إجراء المقارنات الزمنية بين الميزانيات المتتابعة. غير أنه لتبني هذا الأساس يفرض قيود تسوية نهاية السنة المالية المحددة، مما يؤدي بالضرورة إلى تأجيل عملية غلق الحسابات الختامية.²

أما ما يتعلق بالطبيعة القانونية لمعايير المحاسبة الدولية في القطاع العام، وبناءً على المستجدات الصادرة لعام 2021، فقد تضمنت المنظومة المحاسبية (42 معياراً)، تم وضعها وفقاً لأساس الاستحقاق. وقد صيغت هذه المعايير بنهج المواءمة والتتقيح للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، حتى تسعى إلى الانتقال من الأساس النقدي إلى الاستحقاق من التسجيل المحاسبي وإعداد القوائم المالية التي تخص العمليات المالية في القطاع العام.³

ثانياً: تطوير منظومة المعلومات المالية:

دراسة إرساء نظام معلوماتي متكامل للمالية العمومية وكذا لسبل تحسين جودة البيانات والموثوقية في التقارير المالية

1) إنشاء نظام معلوماتي متكامل للمالية العمومية:

تخلص الدراسات الأكاديمية في الجزائر إلى الحتمية إرساء نظام معلوماتي مندمج للمالية العامة كركيزة جوهرية لضمان الانتقال الفعلي لنظامي محاسبة الدولية وتكريس مبادئ الحوكمة المالية وفق المقاربة الميزانية الجديدة القائمة على النتائج. تجسيد هذا التوجه يقتضي المشرع الجزائري باستمرار العمل بالضوابط التنظيمية الملزمة لممارسة المحاسبة العمومية، وذلك ريثما يتم تفعيل نظام معلوماتي مندمج للمالية العامة وحليفه ارتباط التقيد الكامل بالإصلاحات المحاسبية الدولية بمدى جاهزية البنية

¹ - حمزة شهاب، مرجع سابق، ص ص 329، 330.

² - المقال نفسه، ص 330.

³ - الاتحاد الدولي للمحاسبين، إصدارات معايير المحاسبة الدولية في القطاع العام (IPSAS)، الجزء الأول، المجمع

الدولي العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، الأردن، 2021، ص 15.

الفصل الثاني: تطبيقات الحوكمة في ظل القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية

التحتية الرقمية، مما يجعل من الرقمنة فرضاً واجباً للانتقال من المحاسبة النقدية إلى الاستحقاق وفق المعايير الدولية.¹

(2) تحسين جودة البيانات والتقارير المالية:

تجلت إرادة المشرع في إرساء دعائم الشفافية والموثوقية من خلال تجويد التقارير المالية، إستناداً إلى تعديل المنظومة القانونية. وذلك يقتضي أن تعكس المحاسبة العمومية "صورة صادقة للذمة المالية والمركز الحالي ونتائج الأداء عند اختتام السنة المالية، مما يجعل من القوائم المالية أداة رقابية وتقييمية ودقيقة".²

على الأشخاص المعنوية الخاضعة للمنظومة القانونية القانون 23-07 الإلتزام بإعداد الميزانيات للحسابات والقوائم المالية وفقاً للمخطط المحاسبي لضمان وحدة القياس.³ كما أن هذه الصيغة الأمرة لتطبيق المبادئ والقواعد المحاسبية ومعايير التقييم، معتبرة إياها الضمانات القانونية الأساسية لضمان توحيد الحسابات ومصادقية البيانات المالية الصادرة عن الاستعمال العمومي.⁴

الفرع الثاني: المستجدات الهيكلية ودور الأعوان المكلفين بالتنفيذ:

باعتبار أن عصنة الإدارة المالية للدولة تستجيب لمواءمة العنصر البشري مع المتطلبات التقنية الجديدة، فقد أرسى هذا القانون إطاراً قانونياً وتنظيماً يحدد مهام وصلاحيات الأعوان المكلفين بالتسيير مع تكريس مبدأ المسؤولية الشخصية والمالية. وبذلك يعد هؤلاء الأعوان الركيزة الأساسية في تفعيل الآليات المستحدثة لإعداد وتنفيذ الميزانية، أو الضامنة لنجاح التحول في المحاسبة المادية والرقابة على الأداء.⁵ سنعالج في هذا الفرع طبيعة الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية والمسؤولية المترتبة عليهم. أولاً: الأعوان الفاعلون في تنفيذ الميزانية العامة ودورهم في حوكمة التدفقات العمومية:

¹ - المادة 114 من القانون 23 - 07 المؤرخ في 03 ذي الحجة عام 1444 الموافق لـ 21 يونيو سنة 2023 المتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي، الجريدة الرسمية العدد 42، ص 13.

² - المادة 79 من القانون 23 - 07 القانون نفسه، ص 10.

³ - المادة 91 من القانون 23 - 07 السابق ذكره، ص 11.

⁴ - المادة 97 من القانون 23-07 القانون نفسه، ص 11

⁵ - سهام زرقان، "الدور الجديد للأعوان المكلفين بتنفيذ العمليات المالية في ظل الإصلاح المحاسبي للقطاع العام في الجزائر - قراءة في القانون 23-07 المتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي"، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، جامعة عباس لغرور خنشلة، المجلد (07)، العدد (02)، الجزائر، 2023، ص 322.

الفصل الثاني: تطبيقات الحوكمة في ظل القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية

عقب صدور هذا القانون المتعلق بالمحاسبة العمومية رقم 23-07 جاء لإعادة هيكلة شاملة لمنظومة التسيير المالي، فالأعوان المكلفين بالمحاسبة العمومية من أهم الركائز المالية فيها كل فئة منهم تقوم بدور محدد ومتكامل يضمن حسن تنفيذ الميزانية وترشيد النفقات.¹

1_ المحاسب العمومي:

عرفه المشرع الجزائري في نص المادة 15 من القانون 23-07 المتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي: "كل عون يعين أو يعتمد، قانوناً للقيام بالعمليات المذكورة في المادة 24 من هذا القانون". وعرف فقهاء على أنه: الموظف أو العون المرخص له قانوناً بالتصرف في الأموال العمومية أو الأموال الخاصة المنظمة.²

فالمحاسب العمومي لا يقتصر دوره على الجانب التقني أي التسجيل المحاسبي، بل يتسع أساساً في ضمان شرعية العمليات المالية ومطابقتها للقوانين والتنظيمات، من خلال التحقق من توفر الاعتماد، صحة الوثائق الثبوتية، ومطابقة الخدمة المنجزة للنفقة المطلوبة.³

أ- صلاحيات المحاسبين العموميين طبقاً للقانون 23-07:

نصت المادة 24 من القانون 23-07 على صلاحيات على سبيل الحصر وتعدددهم بأكثر دقة وسوف نتطرق إليهم في هذه الدراسة:

- تحصيل الإيرادات ودفع النفقات.
- حراسة وحفظ الأموال والسندات والقيم والأغراض أو المواد المكلف بها.
- تداول الأموال والسندات والقيم وحركة حسابات الموجودات مسك المحاسبة الميزانية على أساس مبدأ محاسبة الصندوق.
- مسك المحاسبة العامة على أساس مبدأ الحقوق والالتزامات المثبتة.
- التقييد المحاسبي للقيم غير المثبتة.
- إعداد القوائم المالية وحساب التسيير.
- حفظ الوثائق الثبوتية والسندات المحاسبية للعمليات المنفذة على مستوى المركز المحاسبي الذي يسيره.

¹ مروة شاحي، خنيسة أحمد، "حوكمة النفقات العمومية بين المقاربة المعيارية للقانون رقم 18-15 والمقاربة

الإجراءات لقانون المحاسبة العمومية رقم 23-07"، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، جامعة الجزائر (1)، المجلد (10)، العدد (01)، الجزائر، 2024، ص 1490.

² جبار بودالي، زوبير مكاي، "نظام المسؤولية المالية للمحاسب العمومي في ظل القانون 23-07"، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، جامعة بشار، المجلد (08)، العدد (02)، الجزائر، 2024، ص 566.

³ مروة شاحي، خنيسة أحمد، مرجع سابق، ص 1491.

الفصل الثاني: تطبيقات المحكمة في ظل القانون العمومي 15-18 المتعلق بقوانين المالية

ويتعين على المحاسب العمومي قبل التكفل بسندات التحصيل الصادرة عن الأمر بالصرف التأكد أولاً من مشروعية صفة الأمر بالصرف وصلاحيته في إصدار سند الإيراد وفق التشريعات والأنظمة المعمول بها، والرقابة المادية ثانياً عن طريق فحص السندات التنفيذية للإيرادات، للتأكد من خلوها من العيوب المادية ومطابقتها للمعايير والضوابط القانونية.¹

ب- التزامات المحاسب العمومي:

نصت المادة 27 من القانون 07-23 على أنه: "يتعين على المحاسب العمومي وقبل موافقته على أية نفقة مكلف بها التأكد من شروط إلزامية:

- احترام محدودية الوثائق الثبوتية للنفقة المحددة عن طريق التنظيم.
- صفة الأمر بالصرف.
- توفر السيولة الكافية بالنسبة لمالية الدولة.
- تبرير أداء الخدمة.
- دقة التعيين الميزانياتي.
- دقة حسابات مبالغ الدين.
- وجود تأشيرات الهيئات الرقابية المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بها.
- الطابع الإبرائي للدفع.
- عدم تقدم النفقة أو وجودها محل معارضة.

وعليه يجب على المحاسب العمومي قبل منح موافقته التأكد أن هذه الأرصدة والمهام لمام مجلس المحاسبة من متأخرات قواعد الانضباط الميزانياتي والمالي إذا ترتب عن ذلك من المسؤولية العمومية أو الشخصية.²

ت- نظام التسيير كوسيلة للدفع ودوافع السلطة المالية:

الأمر لا يقتصر ولأجل تأكيد لموجبات الرقابة فإنه يبرز أيضاً الوثيقة، وهذه الأجهزة لاسيما القوانين والأنظمة المالية كوسيلة لدعم الرقابة والشفافية والمساءلة، وهي بمثابة مؤسسية تصدق إلى ضبط العلاقة بين سلطتين ماليتين "سلطة الانفاق والتنفيذ".³

¹ المادة 25 من القانون 07-23 المتعلق السابق ذكره، ص 06.

² جبار بودالي، زويبر مكاوي، مرجع سابق، ص 572.

³ مروة شاحي، أحمد خنيسية، مرجع سابق، ص 142.

الفصل الثاني: تطبيقات المحكمة في ظل القانون العمومي 18-15 المتعلق بقوانين المالية

والتسخير إجراء يقوم به الأمر بالصرف تجاه المحاسب العمومي في حالة رفض القيام بالدفع تحت مسؤولية (الأمر بالصرف)، وإمتثال المحاسب العمومي للتسخير يبرأ ذمته المالية والشخصية.¹ ولكن على المحاسب العمومي في حالة عدم توفر شروط معينة أن يرفض الامتثال إلا لتسخير ومن ضمن تلك الشروط عدم توفر الاعتمادات المالية، عدم وجود تأشيرة الرقابة النفقات الملزم بها أو تأشيرة لجنة الصفقات المختصة عندما تكون مثل هذه التأشيرة منصوص عليها في التنظيم المعمول به.²

2_ الأمر بالصرف:

عرف القانون 07-23 على أنه كل شخص يعين أو يعتمد صراحة يتولى تنفيذ العمليات المالية والمادية وإهلاك أو اقتناء الأصول المذكورة في المادة الأولى من هذا القانون.³

أ_ مسؤولية الأمر بالصرف:

تتسع جملة صلاحياته إثبات الحقوق وتحديد المقدار لصدور الديون المتعددة لفائدة الهيئات العمومية، تصفية الإيراد وإصدار أوامر الإيراد للتنفيذ بها، الحفاظ على الأملاك العمومية حماية وحفظاً كما يختص الأمر بالصرف بتوجيه الاعتمادات المادية وتوجيهها وتوزيعها.

يمسك الأمر بالصرف بالمحاسب الأخير الذي يقوم على أساس معطيات المحاسبة العامة، وتهدف إلى قياس تكاليف الأنشطة الملزم بها على أساس البرامج بغية تقييم نجاعتها.⁴

وتكمن المهام الجديدة للأمر بالصرف في محاسبة الميزانية العامة للدولة في عملية الالتزام والأمر بالصرف عن طريق تسيير واسيا وتقييم وضعية الميزانية العامة من خلال البرامج في نهاية السنة المالية. وتنفيذ الحسابات الإدارية وإرسالها إلى مجلس المحاسبة. مبلغ الاعتمادات ممضاة من طرف الحاسب العمومي والأمر بالصرف والمراقب الميزانياتي.⁵

ثانياً: المسؤولية المترتبة على أعوان تنفيذ الميزانية:

يخضع كل من المحاسبين العموميين والأمرون بالصرف إلى المسؤولية الشخصية أو المالية في حالة وقوع تجاوزات في أثناء سير العمليات المالية المتعلقة بذمة الميزانية العامة للدولة:

1_ بالنسبة للمحاسب العمومي:

بني النظام القانوني للمحاسبة العمومية على مبدأ المسؤولية الشخصية والمالية للمحاسبين العموميين ومساعدتهم، والأعوان الخاضعين لسلطتهم، والوكلاء الماليين، حيث يسألون مباشرة عن كل

¹ المادة 61 و 62 من القانون 07-23 السابق ذكره.

² المادة 2/62 القانون 07-23 السابق ذكره ، ص ص 84 و 90

³ المادة 4 من القانون 07-23 السابق ذكره، ص 04.

⁴ سهام زرقان، مرجع سابق، ص 328.

⁵ ميلود عبود، مرجع سابق، ص 331.

الفصل الثاني: تطبيقات المحاسبة في ظل القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية

عجز مالي يمس الصندوق، أو أي خرق جسيم للأحكام التشريعية والتنظيمية الحاكمة للمال العام يلحق ضرراً بالخزينة أو بالهيئات العمومية.

وتتم تصفية هذه المخالفات والعجوزات بموجب قرارات رسمية للتصفية يأتي الضمان لتسديدها إما من الوزير المكلف بالمالية بصفتها سلطة إدارية مختصة، وتنفيذ القواعد القانونية العامة والطعون القضائية أو الإدارية التي يرفعها المدينون لا يكون أثرها مؤقتاً، بل عملية تحصيل الأموال تستمر دون انقطاع.¹

وبناءً على ما جاءت به المادة 85 من القانون العضوي 18-15 علماً أن ضياع جميع أعوان المتدخلين بتنفيذ عمليات الإيرادات والنفقات لنظام مسؤولية موحد، يشمل أحكام الانضباط الميزانياتي وذلك نتيجة إثارة المسؤولية للمحاسبين العموميين وندرة مساءلة الأمرين بالصرف أمام مجلس المحاسبة وجاءت هذه المادة لتدارك هذا الاختلال الهيكلي.²

والجدير بالذكر أيضاً أن هذا التدارك جعل من المسؤولية المالية للمحاسب العمومي لم تعد تخضع لنظام خاص بل أصبح يسأل عن مخالفة قواعد الانضباط الميزانياتي مثله مثل باقي أعوان تنفيذ الميزانية أمام مجلس المحاسبة طبقاً للمخالفات الواردة في المادة 88 من الأمر رقم 95-20 المتعلق بمجلس المحاسبة المعدل والمتمم بالأمر 10-02.³

2_ بالنسبة للأمرين بالصرف:

طبق لما جاء في القانون 23-07 تتحدد مسؤولية الأمرين بالصرف على تحمل المسؤولية الشخصية عن الأخطاء والمخالفات التي من شأنها أن تلحق ضرراً بالخزينة أو بما قاربها عن خرق للتعليمات والتشريعات السارية المفعول هو ومفوضهم ومستخلفوهم.⁴

ويخضع هو أيضاً لرقابة مجلس المحاسبة طبق لما جاء في نص المادة 81 من القانون العضوي 18-15 هو أيضاً باعتباره عون مكلف بتنفيذ الميزانية العامة.⁵

في حال وقوعه في التجاوزات المخالفات لقواعد الانضباط الميزانياتي المذكورة في نص المادة 88 من الأمر 95-20 المتعلق بمجلس المحاسبة المعدل والمتمم بالأمر 10-02. وهي كالتالي "مخالفة تتدخل ضمن الاختصاص الرقابي لمجلس المحاسبة منها خرق الأحكام التشريعية".⁶

¹ سهام زرقان، المقال السابق، ص 331.

² فطيفة عشة، "محاولة تقييم نظام المحاسبة العمومية في الجزائر على ضوء الممارسات الدولية السليمة"، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر (3)، الجزائر، 2020/2021، ص 217.

³ بودالي جبار، زوبير مكاي، مرجع سابق، ص 580.

⁴ المادة 110 من القانون 23-07 السابق ذكره، ص 10.

⁵ المادة 81 من القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية: "يحدد بموجب القانون نظام المسؤولية بما في ذلك ما يتعلق بالانضباط الميزانياتي والمالي للأعوان المكلفين بتنفيذ عمليات الإيرادات ونفقات الدولة".

الفصل الثاني: تطبيقات الحوكمة في ظل القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية

والملاحظ في كل من المسؤوليتين المتعلق بال محاسبين العموميين والأمين بالصرف بأن المسؤولية لم تعد فردية بل تضامنية تشاركية بين الأعوان من نفس الفئة (محاسبين عموميين أو أمين بالصرف) تقتطع من ذممهم المالية كلهم وليس على المسؤول وحده بل حتى المفوضون والمستخلفون تسري المسؤولية المالية.

المطلب الثاني: الرقابة الميزانية في ظل المرسوم التنفيذي 24-347.

تتمحور دراسة هذا المطلب حول قراءة لما جاء في المرسوم التنفيذي رقم 24-347 الذي يحدد كليات ممارسة الرقابة الميزانية، حيث سنسلط الضوء على الآليات القانونية المستحدثة لممارسة الرقابة الميزانية التي تركز مبادئ الشفافية والمساءلة المالية، وهدف هذا المرسوم إلى توضيح عمل المراقب الميزانياتي وتحديد صلاحياته بما يضمن فعالية الرقابة المسبقة على النفقات العمومية وترشيد استخدام المال العام. سنتناول في هذا المطلب ما يتعلق بالمراقب الميزانياتي الفرع الأول تعريف ومجالات اختصاصه أما الثاني صلاحيات من التأشيرة وكذلك المسؤوليات المترتبة عليه.

الفرع الأول: الإطار التنظيمي للمراقب الميزانياتي.

جاء ضمن الإصلاح الميزانياتي مفاهيم جديدة تتعلق بالأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية ومراقبتها، ومن بين هذه المفاهيم المراقب الميزانياتي الذي كان سابقاً يعرف بالمراقب المالي، تم إضافة مهام وأدوار جديدة تقع في نطاق مسؤوليته.

أولاً: تعريف المراقب الميزانياتي:

وفقاً لما جاءت به النصوص الجديدة، من تعديلات تم تحديد الرقابة الميزانية على النحو التالي على أنها تمارس تحت سلطة الوزير المكلف بالمالية، من قبل مراقب ميزانياتي، يعاونه مراقبون ميزانياتيون مساعدون¹.

لم يعرف المشرع المراقب الميزانياتي، بل إكتفى بتبيان اختصاصاته وطرق تعيينه، ولكن المرسوم 11-381 المتعلق بمصالح المراقبة المالية أن المراقب المالي " هو موظف تابع لوزارة المالية، يتواجد

⁶ المادة 88 من الأمر 95-20 المؤرخ في 17 جويلية 1995 المتعلق بمجلس المحاسبة، المعدل والمتمم بموجب الأمر 10-02 المؤرخ في 26 أوت 2010 الجريدة الرسمية، ص 50.

¹ سمير ماجن، " مستجدات دور أعوان المحاسبة العمومية وفق قانون 23-07 و 24-90 ودوره في تعزيز الحوكمة المالية العمومية في الجزائر"، مجلة دفاتر اقتصادية، جامعة سطيف، المجلد (16)، العدد (01)، الجزائر، 2025، ص 1101.

الفصل الثاني: تطبيقات الحوكمة في ظل القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية

على مستوى الإدارات المركزية والولاية والبلدية، ويعين هو ومساعدوه بموجب قرار من وزير المالية، وبما أن صلاحيات وضمانات المراقب الميزانياتي تابع للسلطة التنفيذية المتمثلة في وزير المالية".¹

ثانياً: مجال تطبيق الرقابة الميزانياتية:

تشمل مجالات وأقسام النفقات والكيانات وبعض الاستثناءات من الرقابة:

1_ النفقات الخاضعة للرقابة الميزانياتية

تسري الرقابة الميزانياتية لتشمل: ميزانية الدولة، وحسابات الخزينة، وميزانيات الجماعات المحلية، وميزانيات المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري، وميزانيات المؤسسات العمومية ذات الطابع العلمي والثقافي والمهني، وميزانيات المؤسسات العمومية للصحة، بالإضافة إلى المستخدمين وقرارات التعيين المتعلقة بها بالنسبة لميزانيات المؤسسات العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي وكذلك نفقات تعويض التعيين وحصة الالتزام المتعدد على المشروع، والأصول المخصصة للمساهمات.²

وعليه فالرقابة الميزانياتية شاملة وهي لا تختص بالعمليات الحكومية فقط بل تشمل المؤسسات العمومية، وهذا لتوحيد معايير الانضباط المالي والمساءلة لتقليل الثغرات وضمان إدارة أموال الدولة بحكمة، وهذا تأكيد على نظام مصمم لحوكمة مالية قوية³ النفقات المستثناة من الرقابة الميزانياتية:

يستثنى المشرع من الرقابة الميزانياتية ميزانيتي مجلس الأمة والمجلس الشعبي الوطني لإخضاعهما للأحكام التشريعية المطبقة عليهما، وهو ما يأخذه على المشرع الجزائري استبعاده لهاتين الميزانيتين لاسيما أن مبالغ الاعتمادات المرصودة لهما ضخمة.⁴

يكرس هذا الاستثناء الإستقلال المالي للسلطة التشريعية تفعيلاً لمبدأ الفصل بين السلطات، حيث يخرج ميزانية البرلمان من نطاق الرقابة الميزانياتية للسلطة التنفيذية، أي عدم خضوعها لصلاحيات المراقب المالي، ورغم خضوع هذه الاعتمادات لرقابة برلمانية ذاتية أو قضائية لاحقة، فإن هذا التنظيم الدستوري يضمن الصون للإدارة الذاتية والسيادة المالية للمؤسسة التشريعية، دون الإخلال بضوابط المساءلة والمشروعية في إطار المالية العامة.⁵

¹ حمزة شعيب، "مهام المراقب الميزانياتي في التشريع الجزائري - دراسة تحليلية للمرسوم التنفيذي 24-347"، مجلة دفاتر البحوث العلمية، جامعة البليدة (02)، المجلد (13)، العدد (02)، الجزائر، 2025، ص 282.

² المادة 03 من المرسوم التنفيذي 24-347 المؤرخ في 14 أكتوبر 2024 الموافق لـ 11 ربيع الثاني 1446هـ، يحدد كفاءات الرقابة الميزانياتية، الجريدة الرسمية، العدد 72، ص 04.

³ سمير ماجن، مرجع سابق، ص 384.

⁴ الهاشمي بن علال، "دور الرقابة المالية في ترشيد الانفاق العام في الجزائر: دراسة ميدانية للرقابة المالية المسبقة الممارسة من طرف المراقب المالي"، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2023 / 2024، ص 243.

⁵ سمير ماجن، مرجع سابق، ص 384.

الفصل الثاني: تطبيقات المحكمة في ظل القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية

الفرع الثاني: إجراءات ممارسة الرقابة الميزانية ومسؤولية المراقب الميزانياتي.

تتم الرقابة من قبل المراقب الميزانياتي من خلال منح التأشيرة بعد التدقيق في توفر بعض الشروط الجوهرية لمنحها وفي بعض الأحيان يرفض منح التأشيرة لعدة أسباب.

أولاً: نتائج الرقابة الميزانية:

في حال مصادقة الالتزام بالنفقات للقوانين والتنظيمات المعمول بها، يقوم المراقب الميزانياتي بـ منح التأشيرة، وهي الدليل على صحة النفقة وسلامة إجراءاتها من الناحية القانونية.¹

1_الرفض المؤقت لمنح التأشيرة:

يكون الرفض المؤقت في الحالات التي يمكن تصحيحها تشمل إما انعدام أو نقص الوثائق الثبوتية، أو غياب بيان هام في الوثائق الثبوتية، أو إذا كان شرح الالتزام غير كافٍ أو لا يظهر للتنظيم قابلة للتصحيح أو في حالة عدم توافق مشروع الالتزام مع الأرصدة الميزانية التي يمكن تصحيح بعض عناصرها فيما يخص نفقات ميزانية الدولة المذكورة في الفصل الثاني من هذا المرسوم.²

ليشكل الرفض المؤقت نهجاً مقوماً في العمل الرقابي، إذ يمنح الأمر بالصرف مكنة قانونية لاستدراك النقائص الإجرائية وتصحيح الأخطاء المادية المادية بالملفات، عكس الرفض القطعي المعطل لسير المرفق العام، وفضلاً عن دور هذه الآلية في تقليص النزاعات الإدارية وتحسين جودة المخرجات الممنوحة لتلك التأشيرة الرقابية.³

2_الرفض النهائي لمنح التأشيرة:

أين يمكن معالجة حالات الرفض النهائي التي تمثل إخلالاً جسيماً ومن ضمنها انعدام صفة الأمر بالصرف، عدم مطابقة مشروع الالتزام للتشريع والتنظيم المعمول بهما، عدم توفر الاعتمادات المالية أو مناصب الشغل، أو عدم دفع الأمر بالصرف بالتعديلات المدونة في المحضر مذكرة الرفض المؤقتة.⁴ يلتزم المراقب الميزانياتي بإخطار الأمر بالصرف بتعديل دفعة واحدة للاختلالات القانونية والموضوعية المانعة لمنح التأشيرة، مستنداً إلى المراجع التنظيمية السارية المفعول، وفي حال قرر الرفض النهائي يسجل نسخة من الملف مرفقة بتقرير مفصل إلى الوزير المكلف بالمالية، الذي يملك حصرياً سلطة إلغاء هذا القرار وإعادة النظر فيه إذ يتبين أن تأسيس الأسباب التي بني عليها الرفض.⁵

¹ - الهاشمي بن علل، مرجع سابق، ص 253.

² - المادة 21 من المرسوم التنفيذي 240-349، ص 07.

³ - سمير ماجن، مرجع سابق، ص 395.

⁴ - المادة 22 من المرسوم التنفيذي 24 - 347، ص 07.

⁵ - المادة 23 من المرسوم التنفيذي 24 - 347، ص 07.

الفصل الثاني: تطبيقات الحوكمة في ظل القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية

إعادة النظر في قرارات المنح النهائي من قبل الوزير المكلف بالمالية تضمن تصحيح القرارات المشوبة بالعيوب ولا يضيف رقابته على قرارات المراقب الميزانياتي ما يحول دون التعسف في استخدام السلطة التقديرية.¹

إجراء التعاضي من قبل الأمر بالصرف تجاه المراقب الميزانياتي:

يجوز للأمر بالصرف، تحت طائل مسؤوليته الشخصية، تجاوز الرض النهائي للمراقب الميزانياتي بموجب مقرر كتابي معل قانوناً وواقعاً، يرسل إلزاماً إلى الوزير المكلف بالمالية، نسخة من هذا المقرر.²

يتمتع على الأمر بالصرف اللجوء إلى الإجراء التعاضي في حال استناد الرض النهائي للمراقب الميزانياتي إلى إختلالات جوهرية تمس بمشروعية النفقة، وتتمثل في: انعدام الصفة القانونية للأمر بالصرف، غياب الاعتمادات والمناصب المالية، إدراج النفقات بطريقة متناقضة للأحكام التشريعية والتنظيمية، غياب أو نقص الوثائق الثبوتية الملزمة للالتزام المالي.³

يتعين على الأمر بالصرف عند إعداد مقرر التعاضي إحالة ملف الالتزام مرفوقاً بمقرر التعاضي إلى المراقب الميزانياتي لمنح تأشيرة "الأخذ بالحسبان" ويرفع المراقب الميزانياتي منح التأشيرة إذ يتبين عدم توافقه وأحكام المادة 32، وفي حالة منح تأشيرة الأخذ بالحسبان، يرفع المراقب الميزانياتي نسخة من الملف مرفقة بتقرير مفصل إلى الوزير المكلف بالمالية، والذي يتولى إخطار الهيئات المختصة بالرقابة البعدية للنفقات العمومية.⁴

ثانياً: مسؤولية المراقب الميزانياتي:

يتحمل المراقبون الميزانياتيون ومساعدوهم مسؤولية شخصية كاملة عن التأشيرات والآراء الممنوحة وحالات الرض الصادرة عنهم، وذلك في إطار الالتزام بالقواعد التشريعية والتنظيمية وأحكام الانضباط الميزانياتي والمالي، وتخضع الأخطاء والمخالفات المرتكبة من قبلهم للعقوبات المقررة بموجب التشريع والتنظيم المعمول بهما.⁵

لا يتحمل المراقبون الميزانياتيون المسؤولية الشخصية إلا في حالة التسخير.⁶ فتنقل المسؤولية تلقائياً إلى الأمر بالصرف.

¹ سمير ماجن، مرجع سابق، ص 396.

² عبد الله مراحي، ريم مراحي، "الرقابة الميزانياتية في ظل المرسوم التنفيذي رقم 24 - 347"، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، جامعة ورقلة، جامعة تبسة، المجلد (10)، العدد (02)، الجزائر، 2025، ص 315.

³ المادة 32 من المرسوم التنفيذي 24 - 347، ص 09.

⁴ - المواد من 33 - 34 - 35 من المرسوم التنفيذي 24-347، ص ص 8-9

⁵ - ماجن سمير، مرجع سابق، ص 102.

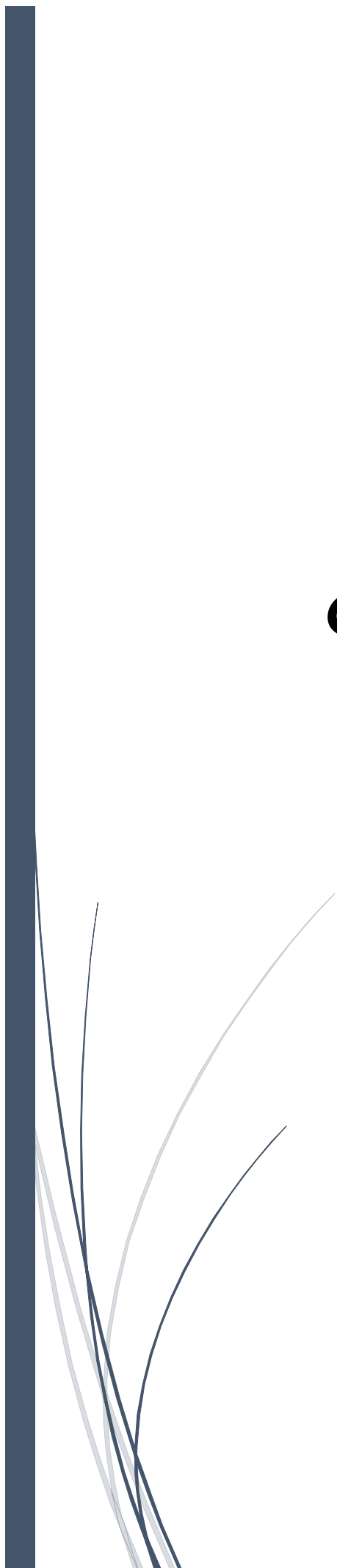
⁶ - المادة 45 من المرسوم التنفيذي 24-347، ص 10.

خلاصة الفصل:

خلاص هذا الفصل إلى أن القانون العضوي رقم القانون العضوي 18-15 قد شكّل إطاراً عملياً لتجسيد مبادئ الحوكمة في تسيير المالية العمومية، من خلال إرساء آليات حديثة تقوم على التخطيط متوسط المدى، وتعزيز الشفافية، وتطوير الرقابة والمساءلة. فقد أبرزت هيكلية الميزانية متوسطة المدى توجهاً جديداً نحو عقلنة الإنفاق العمومي وربط الاعتمادات بالأهداف والنتائج، بما يسمح بتحسين فعالية الأداء وترشيد استعمال الموارد المالية للدولة. كما أظهر التوجه نحو تعزيز الرقابة البرلمانية اللاحقة لإرادة المشرّع في تكريس مبادئ المساءلة والرقابة الديمقراطية على تنفيذ الميزانية، بما يدعم شفافية التسيير المالي ويعزز دور البرلمان في تقييم الأداء الحكومي.

ومن جهة أخرى، بيّن الفصل أن النصوص المكملة للقانون العضوي، وعلى رأسها القانون 23-07 والمرسوم التنفيذي 24-347، جاءت لتدعيم مسار الإصلاح المالي من خلال تحديث النظام المحاسبي وتطوير آليات الرقابة الميزانية بما يتماشى مع متطلبات الحوكمة الحديثة. وعليه، يتضح أن هذه الإصلاحات تمثل انتقالاً تدريجياً من منطق التسيير التقليدي القائم على الوسائل إلى تسيير حديث قائم على الأداء والنتائج، غير أن فعالية هذا التحول تبقى مرتبطة بمدى التطبيق الفعلي لهذه النصوص، وتوفير الكفاءات والوسائل التقنية الكفيلة بإنجاح الإصلاحات المالية وتحقيق الأهداف المرجوة منها.

الخاتمة



وفي الختام اتجهت الجزائر إلى تبني إصلاحات هيكلية مست قطاع المالية العمومية، تجسدت أساساً في إصدار القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية، الذي يُعد من أبرز الإصلاحات التشريعية التي عرفها النظام المالي الجزائري. وقد جاء هذا القانون في سياق البحث عن عصرنه تسيير الميزانية العامة ومواكبة التحولات الاقتصادية والمالية الدولية، خاصة في ظل التراجع النسبي للعائدات النفطية وتزايد الحاجة إلى عقلنة الإنفاق العمومي وتحسين فعالية السياسات العامة. كما مثّل هذا القانون انتقالاً نوعياً من منطق الرقابة التقليدية على شرعية النفقة إلى منطق جديد يقوم على تقييم الأداء وقياس النتائج، من خلال اعتماد الميزانية البرمجية والبرمجة متعددة السنوات وتعزيز آليات الرقابة والشفافية.

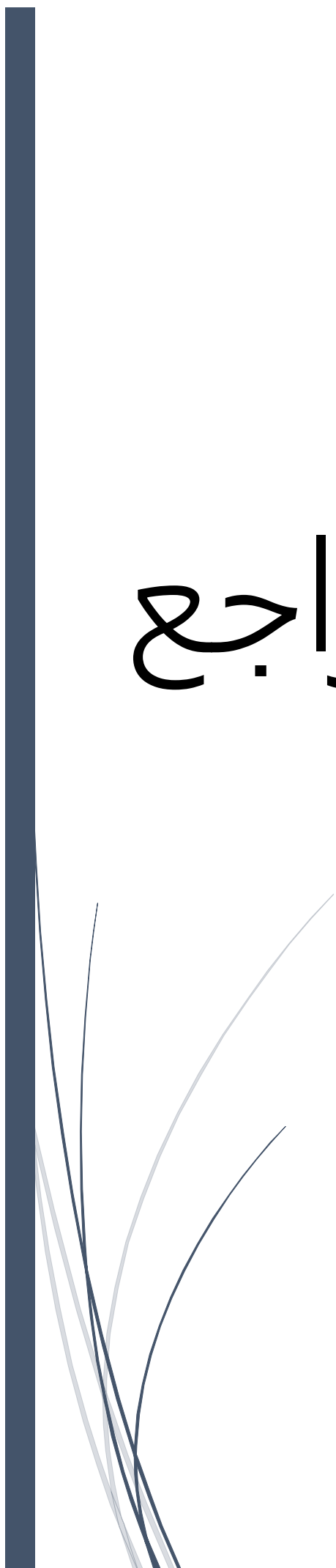
وقد سعت هذه الدراسة إلى إبراز مختلف تجليات الحوكمة التي جاء بها القانون العضوي 15-18، سواء من خلال المبادئ التي أقرها، أو عبر التطبيقات العملية التي مست إعداد الميزانية والرقابة عليها، إضافة إلى دراسة دور النصوص المكملّة في تكريس هذا التوجه الإصلاحي. كما حاولت الدراسة الوقوف على مدى مساهمة هذه الإصلاحات في بناء نظام مالي أكثر فعالية وشفافية، ومدى قدرتها على تحقيق التوازن بين متطلبات الشرعية القانونية وضرورات الكفاءة في التسيير العمومي. وبناءً على تحليل مختلف محاور الموضوع، تبين أن القانون العضوي 15-18 شكل إطاراً قانونياً جديداً لإرساء مبادئ الحوكمة في المالية العامة وذلك من خلال عدة نتائج تم التوصل والمتمثلة في:

1. ساهم القانون العضوي 15-18 في تكريس مبدأ الشفافية عبر تحسين عرض المعلومات المالية وتبويبها بطريقة أكثر وضوحاً، مع إلزام الهيئات العمومية بتحديد أهداف البرامج والمؤشرات المتعلقة بها، الأمر الذي يسمح بفهم أفضل لكيفية توجيه النفقات العمومية وتقييم مدى فعاليتها.
2. عزّز القانون مبدأ المساءلة من خلال ربط المسؤولية بتحقيق النتائج، حيث أصبح مسيرو البرامج مطالبين بتقديم حصيلة حول مدى تنفيذ الأهداف المحددة مسبقاً، مع إخضاع الأداء للرقابة والتقييم اللاحق من طرف الجهات المختصة، بما يكرّس مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة.

3. أقرّ القانون مبدأ المشاركة عبر توسيع صلاحيات البرلمان في دراسة ومناقشة مشاريع قوانين المالية ومتابعة تنفيذها، الأمر الذي عزّز الرقابة البرلمانية على المال العام، وساهم في تحقيق قدر أكبر من الشفافية والرقابة الديمقراطية على النفقات العمومية.
4. مثّل اعتماد الإطار الميزانياتي المتوسط المدى تحولاً مهماً في مجال التخطيط المالي، إذ سمح بوضع رؤية مالية تمتد لعدة سنوات، بما يساعد الدولة على تحديد أولوياتها الاقتصادية والاجتماعية وضمان استقرار السياسات العمومية وترشيد استخدام الموارد المالية.
5. شكّل الانتقال إلى ميزانية البرامج آلية فعالة لترشيد النفقات العمومية، حيث أصبحت الاعتمادات المالية تُمنح وفق أهداف وبرامج محددة مسبقاً، مع تقييم النتائج المحققة، وهو ما يساهم في تحسين الأداء العمومي ورفع كفاءة الإنفاق العام.
6. أظهرت الدراسة أن القانون 07-23 المتعلق بالمحاسبة العمومية جاء مكملاً للإصلاحات التي أقرها القانون العضوي 15-18، من خلال تحديث قواعد المحاسبة العمومية وتكييفها مع متطلبات التسيير الحديث والحوكمة المالية، بما يضمن دقة أكبر في تسجيل العمليات المالية ومتابعتها.
7. ساهم المرسوم التنفيذي 347-24 في تدعيم الرقابة الميزانية وتوضيح آليات تنفيذ البرامج وتقييمها، الأمر الذي يعزز فعالية الرقابة على المال العام ويرسّخ مبادئ الشفافية والنجاعة في تسيير المالية العمومية. وبناء على الملاحظات سالفة الذكر فإننا نقدم بعض الاقتراحات والتوصيات التي من شأنها أن تنهض بالنظام المالي في الجزائر وتعطي هذا الأخير الدور الحقيقي والفعال في إرسال الحكامة المالية لترشيد الإنفاق العام، ويمكن إجمال هذه التوصيات فيما يلي:
1. ضرورة تكثيف برامج التكوين والتأهيل لفائدة الإطارات والموظفين المكلفين بتنفيذ إصلاحات المالية العمومية، بما يساعدهم على استيعاب آليات التسيير الحديث القائم على الأداء والنتائج بدل الأساليب التقليدية.
2. العمل على تعزيز الرقمنة في مجال المالية العمومية من خلال تطوير الأنظمة الرقمية الخاصة بإعداد وتنفيذ ومراقبة الميزانية، بما يساهم في تحسين الشفافية وتسريع تداول المعلومات المالية وضمان دقتها.

3. تعزيز نشر الثقافة القانونية والإدارية المرتبطة بالحوكمة داخل المؤسسات العمومية، من خلال الندوات والدورات التكوينية والبحوث الأكاديمية.
4. توفير الإمكانيات المادية والبشرية والتقنية الضرورية لإنجاح الإصلاحات المالية التي جاء بها القانون العضوي 15-18، بما يضمن التطبيق الفعلي لمبادئ الحوكمة المالية.

قائمة المراجع



أولاً: قائمة المراجع باللغة العربية

أولاً: المصادر:

1_ الدستور:

1_ التعديل الدستوري 2020 الصادر بالمرسوم الرئاسي رقم 20_ 442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020، الموافق ل 15 جمادى الأولى 1442 المصادق عليه في إستفتاء أول نوفمبر 2020، الجريدة الرسمية العدد 82 لسنة 2020.

2_ النصوص القانونية:

1_ القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 02 سبتمبر 2018، المتعلق بقوانين المالية، الجريدة الرسمية، العدد 53.

2_ الأمر رقم 95-20 المؤرخ في 17 جويلية 1995، المتعلق بمجلس المحاسبة، المعدل والمتمم بالأمر رقم 10-02 المؤرخ في 26 أوت 2010.

3_ القانون رقم 23-07 المؤرخ في 21 يونيو 2023، المتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي، الجريدة الرسمية، العدد 42.

3_ النصوص التنظيمية:

1_ المرسوم التنفيذي رقم 20-335 المؤرخ في 22 نوفمبر 2020، يحدد كفايات تصميم وإعداد الإطار الميزانياتي متوسط المدى، الجريدة الرسمية، العدد 71.

2_ المرسوم التنفيذي رقم 20-404 المؤرخ في 29 ديسمبر 2020، المحدد لكفايات تسيير وتقويض الاعتمادات المالية، الجريدة الرسمية، العدد 80.

3_ المرسوم التنفيذي رقم 24-347 المؤرخ في 14 أكتوبر 2024، يحدد كفايات الرقابة الميزانياتية، الجريدة الرسمية، العدد 72.

ثانياً: المراجع:

1_ الأطروحات والمذكرات:

أ_ أطروحات الدكتوراه:

1_ أكحل محمد، "الحوكمة المالية وترشيد الإنفاق العام - دراسة حالة إصلاح المالية العامة في الجزائر"، أطروحة دكتوراه، جامعة باتنة الحاج لخضر، الجزائر، 2020/2019.

2_ بن عياش منذر فضيل، "حوكمة الميزانية العامة للدولة - دراسة تحليلية للقانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية - دراسة حالة: وزارة المالية"، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2025/2024.

3_ بن علال الهاشمي، "دور الرقابة المالية في ترشيد الإنفاق العام في الجزائر: دراسة ميدانية للرقابة المالية المسبقة الممارسة من طرف المراقب المالي"، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2024/2023.

4_ شعبان فرج، "الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والخدمة العامة - دراسة حالة الجزائر 2000-2010"، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر (3)، الجزائر، 2012/2011.

5_ فطيفة عشة، "محاولة تقييم نظام المحاسبة العمومية في الجزائر على ضوء الممارسات الدولية السليمة"، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر (3)، الجزائر، 2021/2020.

6_ منال تشانتشان، "المجال المالي للبرلمان"، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر (1)، الجزائر، 2019/2018.

7_ مشة بومدين، "الحوكمة المحلية كآلية لتحسين تسيير ميزانية الجماعات الإقليمية في الجزائر - دراسة حالة ولاية برج بوعرييج"، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر (3)، الجزائر، 2023/2022.

8_ مصطفى نسيم، "أهمية إصلاح النظام الجبائي في ترشيد الإنفاق العام في الجزائر"، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر (3)، الجزائر، 2022/2021.

9_ ميلود عبود، "متطلبات تبني معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام لتطوير نظام المحاسبة العمومية وأثره في ترشيد النفقات العمومية في الجزائر - دراسة استطلاعية لآراء عينة من الأكاديميين والمهنيين"، أطروحة دكتوراه، جامعة أحمد دراية أدرار، الجزائر، 2019/2018.

10_ رحمة زبوش، "الميزانية العامة للدولة في الجزائر"، أطروحة دكتوراه، جامعة مولود معمري تيزي وزو، الجزائر، 2011.

ب_ مذكرات الماستر:

1_ عقال جابر، عمومن خديجة، "مستجدات القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية"، مذكرة ماستر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2021/2020.

2_ قادم وليد، جلولي وليد، "واقع الحوكمة المالية في الجزائر - دراسة في القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية"، مذكرة ماستر، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعرييج، الجزائر، 2021/2022.

ثالثا: المقالات:

1_ أحمد بيرش، عطية خير الدين، "أساليب إعداد وتقييم الميزانية العامة للدولة: دراسة مقارنة"، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، المجلد (06)، العدد (02)، الجزائر، 2020.

2_ أحسن مصطفى، "أداء التسيير العمومي الجديد كآلية لإصلاح النظام الميزانياتي بمقتضى القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية"، المجلة الجزائرية للمالية العامة، المجلد (13)، العدد (01)، الجزائر، 2023.

- 3_ أمينة هناء جابي، حكيم ملياني، "أهمية التحول من الأساس النقدي إلى الأساس الاستحقاقي المحاسبي في ظل عصرنة المحاسبة العمومية: تجربة بلدية رام الله الفلسطينية نموذجاً"، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، المجلد (10)، العدد (02)، الجزائر، 2017.
- 4_ أمين صابة، كمال بن موسى، "دراسة تحليلية للقانون العضوي 15-18 وأهميته في تحسين أداء القطاع العام في الجزائر"، المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد (08)، العدد (01)، الجزائر، 2020.
- 5_ إيمان بوعكاز، "إصلاح تسيير المالية العامة في الجزائر في ضوء القانون العضوي 15-18"، مجلة المنهل الاقتصادي، المجلد (08)، العدد (02)، الجزائر، 2022.
- 6_ إيمان عبدوس، "آليات حوكمة الميزانية العامة واتجاهات تطبيق الإصلاح الميزانياتي في الجزائر"، مجلة معهد العلوم الاقتصادية، المجلد (24)، العدد (01)، الجزائر، 2021.
- 7_ بجقينة ياسمين، كنزة مغيش حامة، "الشراكة بين القطاع العام والخاص مطلب تنموي للنهوض بالخدمة العمومية في الجزائر"، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، المجلد (05)، العدد (02)، الجزائر، 2019.
- 8_ بن زيدي عبد اللطيف، قالون جيلاني، "الحوكمة المالية مدخل استراتيجي لقياس ورفع أداء موازنة الدولة"، ورقة بحثية، العدد (03)، 2017.
- 9_ بن عليّة لخضر، "تكريس ميزانية مستدامة من خلال تطبيق أحكام القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية"، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، المجلد (09)، العدد (01)، الجزائر، 2023.
- 10_ بوزيان العربي، جلطي غانم، "مفهوم الحوكمة: عوامل ظهورها ومركزاتها ومجالات استخداماتها"، مجلة المالية والأسواق، المجلد (08)، العدد (02)، الجزائر، 2021.
- 11_ بوعيشاوي مراد، غزالي عماد، "تصميم وإعداد الإطار الميزانياتي متوسط المدى كآلية لتحقيق استدامة مالية للدولة في ظل القانون العضوي 15-18 وعلاقته بالمحاسبة العمومية"، المجلة الجزائرية للمالية العامة، المجلد (11)، العدد (01)، الجزائر، 2021.
- 12_ بوعيشاوي مراد، غزالي عماد، "حوكمة الميزانية العامة في الجزائر على ضوء أحكام القانون العضوي الجديد 15-18 المتعلق بقوانين المالية"، المجلة الجزائرية للمالية العامة، المجلد (10)، العدد (01)، الجزائر، 2020.
- 13_ بودالي جبار، زوبير مكاي، "نظام المسؤولية المالية للمحاسب العمومي في ظل القانون 07-23"، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد (08)، العدد (02)، الجزائر، 2024.
- 14_ بوزكريّة عبد الكريم، عبد الرزاق يخلف، "نقاط القوة ومجالات التحسين في ميزانية البرامج الجارية بعد القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية في الجزائر"، المجلة الجزائرية للمالية العامة، المجلد (15)، العدد (01)، الجزائر، 2025.

- 15_ حمزة شخاب، "توجهات إصلاح النظام المحاسبي العمومي في الجزائر من منظور القانون رقم 07-23 المتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي"، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد (07)، العدد (01)، الجزائر، 2024.
- 16_ حمزة شعيب، "مهام المراقب الميزانياتي في التشريع الجزائري - دراسة تحليلية للمرسوم التنفيذي 24-347"، مجلة دفاتر البحوث العلمية، المجلد (13)، العدد (02)، الجزائر، 2025.
- 17_ حسام الدين سماعلي، "قانون تسوية الميزانية كآلية لتجسيد الرقابة البرلمانية على الميزانية العمومية"، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد (04)، العدد (01)، الجزائر، 2025.
- 18_ سلامي تومي، "مشروع عصنة أنظمة الميزانية في الترشيح للإنفاق العمومي"، مجلة دراسات، العدد الاقتصادي، جامعة الأغواط، 2012.
- 19_ سليمة بن حسين، "الحكومة: دراسة في المفهوم"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد (10)، الجزائر، 2015.
- 20_ سحنون أحلام، حدي عبد القادر، "أثر تطبيق مبادئ الحكومة على الأداء المالي للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية"، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد (15)، العدد (05)، الجزائر، 2024.
- 21_ سمير بوعيسي، "إشكالية الشراكة بين القطاعين العام والخاص في تسيير المرافق العمومية بالجزائر"، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، المجلد (07)، العدد (01)، الجزائر، 2020.
- 22_ سمير ماجن، "مستجدات دور أعوان المحاسبة العمومية وفق قانون 07-23 و 24-90 ودوره في تعزيز الحكومة المالية العمومية في الجزائر"، مجلة دفاتر اقتصادية، المجلد (16)، العدد (01)، الجزائر، 2025.
- 23_ سهام زرقان، "الدور الجديد للأعوان المكلفين بتنفيذ العمليات المالية في ظل الإصلاح المحاسبي للقطاع العام في الجزائر"، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، المجلد (07)، العدد (02)، الجزائر، 2023.
- 24_ السعيد قاوي، "نظام الميزانية في ظل القانون العضوي 18-15 والآثار المكملية على قانون المحاسبة العمومية الجديد"، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد (04)، العدد (01)، الجزائر، 2022.
- 25_ سارق قمش، "مراحل إصلاح قوانين المالية في الجزائر إلى غاية صدور القانون العضوي 18-15"، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، المجلد (14)، العدد (02)، الجزائر، 2025.
- 26_ سامية رايس، "قانون تسوية الميزانية العامة في ظل القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية"، مجلة البحوث القانونية والاجتماعية، المجلد (05)، العدد (01)، الجزائر، 2022.
- 27_ عواطف دواغر، "واقع وآفاق الرقابة البرلمانية على تنفيذ المالية العامة"، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، العدد (03)، الجزائر، 2016.

- 28_ عيودي فاطمة الزهراء، "العولمة: رهان استراتيجي لترشيد الإنفاق العام في الجزائر"، المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية، العدد (07)، الجزائر، 2016.
- 29_ عبد الله مراحي، ريم مراحي، "الرقابة الميزانية في ظل المرسوم التنفيذي رقم 24-347"، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، المجلد (10)، العدد (02)، الجزائر، 2025.
- 30_ يوسف قروج، فتحة قصاص، "عقود النجاعة كآلية لتفعيل الحوكمة ودورها في ترشيد النفقات في المؤسسات العمومية"، مجلة الدراسات العملية والمحاسبية والإدارية، العدد (06)، الجزائر، 2016.

رائعا: المداخلات:

- 1_ الخير بوضياف، "توجهات الرقابة المالية في ظل القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية"، مداخلة ضمن فعاليات ملتقى وطني بعنوان: "القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية (تقييم السنة الأولى من التنفيذ - المكاسب والرهانات)"، جامعة خنشلة، الجزائر، 2024.
- 2_ قرواط يونس، حجاب نجا، "الإطار المفاهيمي للحوكمة"، مداخلة ضمن فعاليات ملتقى وطني بعنوان: "الحوكمة المؤسسية والإلكترونية ضمن الحوكمة والمسؤولية الاجتماعية في المؤسسات الجزائرية في ظل آثار الأزمة الصحية العالمية - الواقع والمأمول"، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، الجزائر، 2023.

خامسا: المواقع الإلكترونية:

Site web: <https://ar.wikipedia.org> Consulter le 24/04/2026 à 20H07 _1

فهرس المحتويات

قائمة المراجع

الصفحة	المحتوى
	البسمة
	آية قرآنية
	شكر وتقدير
02	مقدمة عامة
26-06	الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للحوكمة والقانون العضوي 15-18 المتعلقة بقوانين المالية
06	مقدمة الفصل
07	المبحث الأول: مفهوم الحوكمة
08	المطلب الأول: تعريف الحوكمة
08	الفرع الأول: تعريف لغوي
09	الفرع الثاني: تعريف إصطلاحي
12	المطلب الثاني: خصائص وعوامل ظهور الحوكمة
12	الفرع الأول: خصائص الحوكمة
13	الفرع الثاني: عوامل ظهور الحوكمة
14	أولا: عوامل إقتصادية ومالية
15	ثانيا: عوامل سياسية
15	ثالثا: عوامل إجتماعية
16	رابعا: عوامل إدارية
17	المبحث الثاني: قراءة للقانون العضوي 15-18 المتعلقة بقوانين المالية.
18	المطلب الأول: دواعي تبني القانون العضوي 15-18 المتعلقة بقوانين المالية
18	الفرع الأول: أسباب اصدار القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية
18	أولا: أسباب داخلية
20	ثانيا: أسباب خارجية
21	الفرع الثاني: أهداف إصدار القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية
21	أولا: إصلاح إطار التسيير المالي
22	ثانيا: تعزيز الشفافية المعلومات الميزانية
22	ثالثا: تعزيز الشراكة بين القطاعين العام والخاص
23	المطلب الثاني: مبادئ القانون العضوي 15-18 المتعلقة بقوانين المالية

قائمة المراجع

23	الفرع الأول: مبدأ الشفافية
24	الفرع الثاني: مبدأ المشاركة
25	الفرع الثالث: مبدأ المساءلة
26	خلاصة الفصل
54-27	الفصل الثاني: تطبيقات الحوكمة في ظل القانون العضوي 18-15 المتعلقة بقوانين المالية
27	مقدمة الفصل
28	المبحث الأول: حوكمة الميزانية العامة
29	المطلب الأول: هيكلية الميزانية المتوسطة المدى
30	الفرع الأول: ميزانية البرامج
30	أولاً: متطلبات تنفيذ الميزانية حسب البرامج والاداء
31	ثانياً: مسؤولية الفاعلين في تسيير ميزانية البرامج
33	ثالثاً: مراحل إعداد ميزانية البرامج
34	رابعاً: تحديات تطبيق ميزانية البرامج والأداء
34	الفرع الثاني: الإطار الميزانياتي المتوسط المدى
35	أولاً: إطار النفقات المتوسط المدى
36	ثانياً: مخطط الالتزام بالنفقات
37	المطلب الثاني: الإتجاه نحو حوكمة الرقابة البرلمانية اللاحقة
37	الفرع الأول: مؤشرات اصلاح نظام الرقابة البرلمانية اللاحقة في ظل القانون العضوي 18-15
39	الفرع الثاني: معوقات اصلاح نظام الرقابة البرلمانية اللاحقة في ظل القانون العضوي 18-15
41	المبحث الثاني: تكريس الحوكمة في النصوص المكملة
42	المطلب الأول: الإصلاح المحاسبي في ظل القانون 07-23
42	الفرع الأول: الركائز المحاسبية الجديدة
44	أولاً: اعتماد معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام
45	ثانياً: تطوير منظومة المعلومات المالية
48	الفرع الثاني: المستجدات الهيكلية ودور الأعوان المكلفين بالتنفيذ
50	أولاً: الأعوان الفاعلون في تنفيذ الميزانية العامة ودورهم في حوكمة النفقات
50	ثانياً: المسؤولية المترتبة على أعوان تنفيذ الميزانية

قائمة المراجع

50	المطلب الثاني: الرقابة الميزانية في ظل المرسوم التنفيذي 24-347
50	لفرع الأول: الإطار التنظيمي للمراقب الميزانياتي
50	أولاً: تعريف المراقب الميزانياتي
51	ثانياً: مجال تطبيق الرقابة الميزانية
52	الفرع الثاني: إجراءات ممارسة الرقابة الميزانية ومسؤولية المراقب الميزانياتي
52	أولاً: نتائج الرقابة الميزانية
53	ثانياً: مسؤولية المراقب الميزانياتي
54	خلاصة الفصل
56	الخاتمة
60	قائمة المراجع
64	فهرس المحتويات

ملخص الدراسة :

تتناول هذه الدراسة تجليات الحوكمة في ظل القانون العضوي رقم 18-15 المتعلق بقوانين المالية، من خلال إبراز دوره في تحديث نظام المالية العمومية بالجزائر عبر تكريس مبادئ الشفافية والمساءلة وترشيد الإنفاق العمومي. كما تناولت مفهوم الحوكمة ودوافع تبني القانون وأهم تطبيقاته، خاصة الميزانية متوسطة المدى والرقابة البرلمانية والإصلاحات المحاسبية والميزانية. وخلصت الدراسة إلى أن هذه الإصلاحات تمثل خطوة نحو حوكمة مالية حديثة، رغم استمرار بعض المعوقات مثل ضعف الرقمنة ونقص الكفاءات وصعوبة الانتقال إلى ثقافة التسيير بالنتائج.

Abstract:

This study examines the manifestations of governance under Organic Law No. 18-15 relating to Finance Laws by highlighting its role in modernizing Algeria's public finance system through promoting transparency, accountability, and the rationalization of public expenditure. The study also addresses the concept of governance, the reasons behind adopting the law, and its main applications, particularly the medium-term budget framework, parliamentary oversight, and accounting and budgetary reforms. It concludes that these reforms represent a step toward modern financial governance, despite the persistence of certain obstacles such as weak digitalization, lack of specialized competencies, and the difficulty of shifting toward results-based management.